

الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة السادسة والأربعون
الوثائق الرسمية

اللجنة الأولى
الجلسة ٣٣
المعقدة يوم الاثنين
١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١
الساعة ١٠/٠٠
نيويورك

محضر حرفى للجلسة الثالثة والثلاثين

(بولندا)

السيد مروز فيتش

الرئيس :

DEC 4, 1991

المحتويات

النظر والبت في مشاريع القرارات في إطار جميع بنود جدول الأعمال المتعلقة
بنزع السلاح

.../..

Distr. GENERAL
A/C.1/46/PV.33
21 November 1991

ARABIC

* هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب إدراج التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعنى في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها إلى : Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United Nations Plaza وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في تصويب مستقل لكل لجنة من اللجان على حدة .

افتتحت الجلسة الساعة ١٠٥٠ .

البنود ٤٧ إلى ٦٥ من جدول الاعمال (تابع)

النظر والبت في مشاريع القرارات في إطار جميع بنود جدول الاعمال المتعلقة

بنزع السلاح

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أعطي الكلمة لأمين اللجنة .

السيد خيرادي (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أود أن

أعلم اللجنة بانضمام البلدان الوارد ذكرها أدناه إلى مقنعي مشاريع القرارات
التالية :

A/C.1/46/L.23 : ساموا ،

A/C.1/46/L.28 : سنغافورة وهيلي ،

A/C.1/46/L.24 : مصر ،

A/C.1/46/L.9 : جمهورية كوريا ،

A/C.1/46/L.36 : جمهورية كوريا وساموا ،

A/C.1/46/L.17 : جمهورية كوريا ،

A/C.1/46/L.1 : جمهورية كوريا ،

A/C.1/46/L.34 : قبرص ،

A/C.1/46/L.27 : النمسا .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : كما تذكر الوفود ، فقد أشرت

يوم الجمعة إلى أنه سيتم اليوم البت في عدد من مشاريع القرارات في إطار المجموعات
٣ و ٤ و ٥ . وبعد إجراء مزيد من المشاورات وبسبب المفاوضات الجارية ، أود أن أعلم
الوفود أننا سنتالي اليوم في مشاريع القرارات التالية :

في المجموعة ٣ : A/C.1/46/L.20 و A/C.1/46/L.19 و A/C.1/46/L.4 و A/C.1/46/L.28 و

في المجموعة ٤ : A/C.1/46/L.30 ،

في المجموعة ٥ : A/C.1/46/L.16 و A/C.1/46/L.36 .

اعطى الكلمة لممثل السيد الذي يرغب في تقديم مشروع القرار

A/C.1/46/L.7/Rev.1

السيد هيلتون (السويد) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : يشرفني أن

أقدم مشروع القرار A/C.1/46/L.7/Rev.1 المتصل بالدراسة المواردة في الوثيقة A/46/364 والمتعلقة بالتخفيض لاحتمال استخدام الموارد المخصصة للأنشطة العسكرية في الجهود المدنية لحماية البيئة . لقد اشتراك في تقديم مشروع القرار كل من البرازيل ، البلد المضيف لمؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية في عام ١٩٩٢ ، وبوليفيا واندونيسيا وبلادي السويد . ويرحب وقد بلادي بانضمام بلدان أخرى إلى مقدي مشروع القرار ، وفي الواقع ، أن هناك بلدان عديدة أعربت عن رغبتها في ذلك .

لقد قدمت هذه الدراسة في جنيف في آب/أغسطس ١٩٩١ إلى اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية من قبل رئيس فريق الخبراء الذي قام بإعداد الدراسة ، السفير ماج بريت شبورن .

ومشروع القرار هذا مشروع اجرائي بحث .

وتلاحظ في ديباجة الرغبة في الاستفادة من التقدم المحرز في نزع السلاح في إطار المساعي المبذولة لحماية البيئة . ودعوني أضيف أن التقدم المحرز في ميدان نزع السلاح يُعد بارقة أمل في إمكانية اتخاذ خطوات حقيقة في هذا السياق .

ويقترح مشروع القرار في منطوقه أن تحيط الجمعية العامة علما بـ تقرير الأمين العام . هذا إضافة إلى أنه يطلب إلى الأمين العام أن يحال التقرير إلى اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية الذي سيعقد في ريو دي جانيرو بالبرازيل في حزيران/يونيه ١٩٩٢ . كما يطلب إلى الأمين العام اتخاذ الترتيبات اللازمة لاستنساخ الدراسة وتوزيعها على أوسع نطاق ممكن . وأخيرا ، يذكر مشروع القرار هذه الدراسة لنظر الدول الأعضاء جميعا .

ويأمل مقدمو مشروع القرار أن تعتمده اللجنة دون تصويت .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تُثبت اللجنة الآن في مشاريع

القرارات المدرجة في المجموعة ٣ .

اعطى الكلمة إلى الممثلين الراغبين في تعليل تصويتهم قبل التمويت .

السيد ستيلز (النمسا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أود أن أشير إلى مشروع القرار A/C.1/46/L.19 . لقد أعربت النمسا عن موافقتها على المفاهيم والمبادئ الأساسية لما يسمى بالتجميد ، وذلك بتصويتها على مدى السنين في صالح القرارات المعنونة "تجميد الأسلحة النووية" .

وعندما عللت النمسا تصويتها على قرار العام الماضي أكدت فيما يتعلق بالتطورات التي وقعت مؤخرا في مجال تحديد التسلح ونزع السلاح أن التجميد يجب لا يمنع أو يعرقل تخفيف المخزون من الأسلحة النووية أو إزالتها أزالة تامة ، وبالتالي يظل مفهوم تجميد الأسلحة النووية مفهوما هاما ، فقد كنا نرى أنه مكمل لما أجز في مجال نزع السلاح وتحديد التسلح .

وقد جاءت الاتجاهات الحديثة فأدت إلى تحسين بيئة الأمن العالمي ويسرت حدوث تطورات جديدة في مجال تحديد الأسلحة النووية ، بالإضافة إلى اتخاذ خطوات أولى مسوب نزع السلاح النووي . وهذا في الواقع هو ما أقر به مشروع القرار A/C.1/46/L.19 الذي يشير إلى الإنجازات التي تمت مؤخرا مثل معاهدة تخفيف الأسلحة الاستراتيجية والخطوات التي اتخذتها الولايات المتحدة من جانب واحد في مجال نزع السلاح ثم قابلها بالمثل الاتحاد السوفيافي .

وتعترف النمسا بأن هذه التطورات والإنجازات تشير إلى عكس اتجاه سباق التسلح النووي ، وبالتالي ، فإننا نرى أن مفهوم التجميد الذي كنا نعتبره مفهوما هاما في الأعوام الماضية أصبح مفهوما تجاوزته حركة التاريخ . ولهذا ستمتنع النمسا عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/46/L.19 .

السيد كينيون (المملكة المتحدة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) :

هناك حالة جديدة هذا العام . فلا يوجد قيد النظر تحت البندين ٥١ و ٥٣ من جدول الأعمال سوى مشروع قرار واحد .

وأود أن أوضح أن المملكة المتحدة ستمتنع عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/46/L.4 . وهذا الامتناع لا يعني حدوث تغيير في سياسة حكومة بلدي بشأن التجارب

النووية . فحكومة المملكة المتحدة ترى أن أمن بلدها سيعتمد في المستقبل المنظور على الردع الذي يقوم جزئيا على امتلاك الأسلحة النووية . ولذلك فإننا نحتاج بمفهـة مستمرة إلى التأكد من أن أسلحتنا النووية لا تزال سليمة وفعالة وحديثة . ولهـذا سيظل من الضروري لنا أن نجري بعض التجارب النووية تحت الأرض .

السيد ايريرا (فرنسا) (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : يود وفد بلدي

أن يعلل تمويـته على مشروع القرار المتعلق بعقد معاـدة حظر شامل للتجارب النووية . لا تزال فرنسا ترى أن حظر التجارب النووية لا يمكن أن يكون إلا نتـيـجة لعملـية نزع السلاح النووي وليس شـرـطا مسبقا لها . ولا يمكن أن يحظـى بالـأولـويـة على اـجرـاء تـخفـيفـ كبيرـ في الترسـانـتينـ النوـويـتينـ للـدولـتينـ العـظـيمـينـ . وبـدـءـ حدـوثـ تـخفـيفـ يـدلـ عـلـىـ أنـ مـوقـفـ وـفـدـ بـلـدـيـ يـرـتـكـرـ عـلـىـ أـسـاسـ سـليمـ .

وكـماـ ذـكـرـ وـفـدـ بـلـدـيـ فـيـ المناـقـشـةـ الـعـامـةـ ،ـ فـيـانـ فـرـنـسـاـ قـدـ اـخـتـارـتـ اـسـتـراتـيـجـيـةـ للـرـدـعـ تـقـومـ عـلـىـ أـسـاسـ الـاحـتـفـاظـ بـقـوـاتـ نـوـوـيـةـ خـامـةـ بـهـاـ عـلـىـ مـسـتـوىـ لـاـ يـتـجاـوزـ الـحدـ الـكـافـيـ لـلـلـوـفـاءـ بـاـحـتـيـاجـاتـهاـ الـمـشـروـعـةـ لـلـآـمـنـ وـحـمـاـيـةـ اـسـتـقلـالـهاـ وـمـصـالـحـهاـ الـحـيـوـيـةـ .ـ وـلـكـيـ تـحـافظـ فـرـنـسـاـ عـلـىـ مـصـدـاقـيـةـ وـسـائـلـ الـدـفـاعـ الـخـامـةـ بـهـاـ ،ـ فـيـانـهـ لـاـ يـوـجـدـ لـدـيـهاـ خـيـارـ سـوـىـ موـاصـلـةـ تـلـكـ الـتـجـارـبـ وـذـلـكـ فـيـ إـطـارـ بـرـنـامـجـ مـحـدـودـ لـلـغـاـيـةـ ،ـ وـبـالـسـرـعـةـ وـالـشـرـوـطـ الـلـتـيـ تـحـدـدـهـاـ التـكـنـوـلـوـجـيـاـ ذاتـ الـمـلـةـ .ـ وـالـوـاقـعـ أـنـ هـذـهـ التـكـنـوـلـوـجـيـاـ قدـ اـتـاحـتـ تـحـقـيقـ تـخـفـيفـ مـسـتـمرـ فـيـ عـدـ الـتـجـارـبـ الـتـيـ تـجـريـهاـ فـرـنـسـاـ .ـ

ويـسـعـدـ بـلـدـيـ التـقـدـمـ الـذـيـ حدـثـ مـؤـخـراـ فـيـ عـمـلـيـةـ تـخـفـيفـ التـسـلـحـ النـوـوـيـ للـدوـلـتينـ الـعـظـيمـينـ .ـ وـيـعـيـطـ عـلـماـ بـارـتـيـاحـ زـائـدـ بـاـنـ الدـوـلـتـيـنـ بـدـأـتـاـ التـحـركـ صـوبـ تـحـقـيقـ الـمـسـتـوىـ الـأـدـنـىـ لـلـرـدـعـ ،ـ وـهـذـاـ هوـ جـوـهـرـ الـمـنـهـبـ الـفـرـنـسـيـ مـنـذـ الـبـداـيـةـ .ـ

وـقـدـ ذـكـرـتـ فـرـنـسـاـ مـؤـخـراـ أـنـهـاـ عـلـىـ اـسـتـعـدـادـ لـلـاشـتـراكـ فـيـ الـوقـتـ الـمـنـاسـبـ فـيـ عـمـلـيـةـ نـزعـ السـلاحـ النـوـوـيـ .ـ وـمـعـ ذـلـكـ لـاـ يـسـعـنـاـ إـلـاـ أـنـ نـلـاحـظـ أـنـهـ لـاـ يـرـازـ هـنـاكـ تـفاـوتـ ضـخـمـ بـيـنـ وـسـائـلـ دـفـاعـنـاـ الـمـحـدـودـةـ وـالـتـرـسـانـةـ النـوـوـيـةـ الضـخـمـةـ الـتـيـ لـاـ تـزـالـ مـوـجـوـدـةـ فـيـ الـقـارـةـ الـأـوـرـوـبـيـةـ .ـ وـلـاـ يـمـكـنـ لـفـرـنـسـاـ أـنـ تـتـجـاهـلـ اـسـتـمـارـ هـذـاـ التـفـاوـتـ أـوـ حـقـيـقـةـ هـذـهـ الـأـمـكـانـيـاتـ .ـ وـإـلـاـ عـرـضـتـ أـمـنـهـاـ وـاسـتـقـرارـ الـقـارـةـ الـأـوـرـوـبـيـةـ لـلـخـطـرـ .ـ

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تصوت اللجنة الان على مشروع

القرار A/C.1/46/L.4

اعطى الكلمة لامين اللجنة .

السيد خيرادي (امين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : مشروع

القرار A/C.1/46/L.4 مقدم من ٤٥ دولة ، وقد عرضه ممثل نيوزيلندا في الجلسة ٢٥ التي عقدها اللجنة الاولى في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ . والدول المقدمة لمشروع القرار هي : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، استراليا ، افغانستان ، اكوادور ، اندونيسيا ، اوكرانيا ، ايرلندا ، ايسلندا ، بابوا غينيا الجديدة ، البرازيل ، بربادوس ، بروني دار السلام ، بوليفيا ، بيرو ، تايلاند ، تشيكوسلوفاكيا ، جزر البهاما ، جزر سليمان ، الدانمرك ، زائير ، ساموا ، سري لانكا ، سنغافورة ، سورينام ، السويد ، غانا ، فانواتو ، الفلبين ، فنزويلا ، فنلندا ، فيجي ، الكاميرون ، كندا ، كوستاريكا ، كولومبيا ، ماليزيا ، المكسيك ، ميانمار ، النرويج ، النمسا ، نيجيريا ، نيوزيلندا ، هنغاريا ، اليابان ، يوغوسلافيا .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : طلب اجراء تصويت مسجل على

مشروع القرار A/C.1/46/L.4

اجري تصويت مسجل .

المؤيدون افغانستان ، البابانغا ، الجزائر ، انغولا ، الارجنتين ، استراليا ، النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ، بفنلاديش ، بربادوس ، بيلاروس ، بلجيكا ، بوتان ، بوليفيا ، بوركينا فاسو ، البرازيل ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، بوركينا فاسو ، الكاميرون ، كندا ، الرأس الأخضر ، جمهورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، كولومبيا ، الكونغو ، كوستاريكا ،

كوت ديفوار ، كوبا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية ، الدانمرك ، جيبوتي ، اكوادور ، مصر ، استونيا ، اثيوبيا ، فنلندا ، المانيا ، غانا ، اليونان ، غرينادا ، غواتيمالا ، غينيا ، غيانا ، هندوراس ، ايسلندا ، الهند ، اندونيسيا ، ايران (جمهورية - الإسلامية) ، العراق ، ايرلندا ، ايطاليا ، جامايكا ، اليابان ، الاردن ، كينيا ، الكويت ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، لاتفيا ، لبنان ، ليسوتو ، ليبريا ، لختنستاين ، ليتوانيا ، لوكسمبورغ ، مدغشقر ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطا ، موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ، المغرب ، موزامبيق ، ميانمار ، ناميبيا ، نيبال ، هولندا ، نيوزيلندا ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، الشروق ، عمان ، باكستان ، بينما ، بابوا غينيا الجديدة ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ، البرتغال ، قطر ، جمهورية كوريا ، رومانيا ، ساموا ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ، منغافورة ، جزر سليمان ، اسبانيا ، سري لانكا ، السودان ، سورينام ، سوازيلند ، السويد ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، توغو ، تونس ، تركيا ، اوكرانيا ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الإمارات العربية المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، اوروجواي ، فانواتو ، فنزويلا ، فييتنام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زائير ، زمبابوي .

المعارضون : فرنسا ، الولايات المتحدة الامريكية .

الممتنعون : الصين ، اسرائيل ، جزر مارشال ، المملكة المتحدة .

اعتمد مشروع القرار A/C.1/46/L.4 بأغلبية ١٣٧ صوتا مقابل صوتين مع امتناع

أعضاء عن التصويت* .

* بعد ذلك أبلغت وفود أوغندا ، وبينن ، وبوروندي ، والجماهيرية العربية الليبية ، ورواندا ، وغابون ، الامانة العامة بأنها كانت تبني التصويت مؤيدة .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : والآن تمضي اللجنة إلى البت في مشروع القرار A/C.1/46/L.19 المععنون "استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثانية عشرة : تجميد التسلح النووي" . وأعطي الكلمة لأمين اللجنة .

السيد خيرادي (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : مشروع القرار A/C.1/46/L.19 اشترك في تقديمها سبعة أعضاء ، وكان قد عرضه ممثل الهند في الجلسة ٣١ التي عقدها اللجنة الأولى في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ . وقائمة المقدمين كما يلي : أفغانستان ، إندونيسيا ، بوليفيا ، السودان ، المكسيك ، ميانمار ، الهند .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : طلب اجراء تصويت مسجل .

أجري تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، الجزائر ، أنغولا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بيلاروس ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بروناي دار السلام ، بوركينا فاسو ، بوروندي ، الكاميرون ، الرئيس الأخضر ، جمهورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، كولومبيا ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوت ديفوار ، كوبا ، قبرص ، جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية ، جيبوتي ، أكوادور ، مصر ، إثيوبيا ، غانا ، غرينادا ، غواتيمالا ، غينيا ، غيانا ، الهند ، إندونيسيا ، إيران (جمهورية - الإسلامية) ، العراق ، جامايكا ، الأردن ، كينيا ، الكويت ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، لبنان ، ليسوتو ، ليبيريا ، الجمهورية العربية الليبية ، مدغشقر ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطا ، موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ، المغرب ، موزambique ، ميانمار ، ناميبيا ،

نيبال ، نيكاراغوا ، النiger ، نيجيريا ، عمان ، باكستان ،
بنما ، بابوا غينيا الجديدة ، بيرو ، الفلبين ، قطر ،
المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سنغافورة ، جزر
سليمان ، سريلانكا ، السودان ، سورينام ، سوازيلاند ،
الجمهورية العربية السورية ، تايلاند ، توغو ، تونس ،
أوكراانيا ، الإمارات العربية المتحدة ، جمهورية تنزانيا
المتحدة ، أوروجواي ، فانواتو ، فنزويلا ، فييت نام ،
اليمن ، يوغوسلافيا ، زائير ، زيمبابوي .

بلجيكا ، بلغاريا ، كندا ، تشيكوسلوفاكيا ، فرنسا ،
ألمانيا ، هنغاريا ، إسرائيل ، إيطاليا ، اليابان ،
لوكسمبورغ ، هولندا ، بولندا ، رومانيا ، إسبانيا ، تركيا ،
المملكة المتحدة ، الولايات المتحدة الأمريكية .

ألبانيا ، الأرجنتين ، استراليا ، النمسا ، الصين ،
الدانمرك ، استونيا ، فنلندا ، اليونان ، إيسندا ،
أيرلندا ، لاتفيا ، لختنستاين ، ليتوانيا ، جزر مارشال ،
نيوزيلندا ، الشروق ، البرتغال ، جمهورية كوريا ،
السويد ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية .

اعتمد مشروع القرار A/C.1/46/L.19 بأغلبية ٩٥ صوتاً مقابل ١٨ ، مع

امتناع ٢١ عضواً عن التصويت*.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : وان تمضي اللجنة إلى البت
في مشروع القرار A/C.1/46/L.20 المعنون "استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام دورة الجمعية
العامة الاستثنائية الثانية عشرة : اتفاقية حظر استعمال الأسلحة النووية".
أعطي الكلمة لامين اللجنة .

* بعد ذلك أبلغت وفود أوغندا وبين ورواندا وغابون الأمانة العامة
أنها كانت تبني التصويت مؤيدة .

السيد خيرادي (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : مشروع القرار A/C.1/46/L.20 مقسم من ١٥ عضواً وكان قد عرضه ممثل الهند في الجلسة ٣١ التي عقدتها اللجنة الأولى في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ . وقائمة المقدمين كما يلي :
اثيوبيا ، أفغانستان ، اكوادور ، اندونيسيا ، بنغلاديش ، بوتان ، بوليفيا ، الجزائر ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، فييتنام ، ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ، الهند ، يوغوسلافيا .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : طلب إجراء تصويت مسجل .

أجري تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، الجزائر ، أنغولا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بيلاروز ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بروني دار السلام ، بوركينا فاسو ، بوروندي ، الكاميرون ، الرأس الأخضر ، جمهورية إفريقيا الوسطى ، ت Chad ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوت ديفوار ، كوبا ، قبرص ، جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية ، جيبوتي ، اكوادور ، مصر ، اثيوبيا ، غانا ، غرينادا ، غواتيمala ، غينيا ، غيانا ، الهند ، اندونيسيا ، ايران (جمهورية الإسلامية) ، العراق ، جامايكا ، الأردن ، كينيا ، الكويت ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، لبنان ، ليسوتو ، ليبريا ، الجمهورية العربية الليبية ، مدغشقر ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطا ، موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ، المغرب ، موزambique ، ميانمار ، ناميبيا ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، عمان ، باكستان ، بينما ، بيرو ، الفلبين ، قطر ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سنغافورة ، جزر سليمان ، سري لانكا ، السودان ، سورينام ، سوازيلاند ،

الجمهورية العربية السورية ، تايلاند ، توغو ، تونس ، أوكرانيا ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الإمارات العربية المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، أوروجواي ، فانواتو ، فيتنام ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زائير ، زيمبابوي .

المعارضون : استراليا ، بلجيكا ، كندا ، الدانمرك ، فرنسا ، ايسلندا ، ايطاليا ، لكسبرغ ، جزر مارشال ، هولندا ، نيوزيلندا ، النرويج ، البرتغال ، اسبانيا ، تركيا ، المملكة المتحدة ، الولايات المتحدة الأمريكية .

الممتنعون : البوسنة ، الارجنتين ، النمسا ، بلفاريا ، تشيكوسلوفاكيا ، استونيا ، فنلندا ، المانيا ، اليونان ، هنغاريا ، ايرلندا ، اسرائيل ، اليابان ، لاتفيا ، لختنستاين ، ليتوانيا ، بولندا ، جمهورية كوريا ، رومانيا ، السويد .

أعتمد مشروع القرار A/C.1/46/L.20 بأغلبية ٩٦ صوتا مقابل ١٧ ، مع امتناع

٢٠ عضوا عن التصويت* .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : والآن تمضي اللجنة إلى البت في مشروع القرار A/C.1/46/L.28 ، المععنون "تعديل معاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء" .
وأعطي الكلمة لأمين اللجنة .

السيد خيرادي (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : مشروع القرار A/C.1/46/L.28 اشتراك في تقديمها ١٥ عضوا ، وكان قد عرضه ممثل المكسيك في الجلسة ٣٠ التي عقدها اللجنة الأولى في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ .

* بعد ذلك أبلغت وفود أوغندا وبين رواندا وغابون الامانة العامة أنها كانت تبني التصويت مؤيدة .

المقدمين كما يلي : اندونيسيا ، بوليفيا ، بيرو ، تايلند ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، سري لانكا ، سنغافورة ، شيلي ، الفلبين ، فنزويلا ، كوستاريكا ، المكسيك ، نيجيريا ، الهند ، يوغوسلافيا .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : طلب اجراء تصويت مسجل .

أجري تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، البنما ، الجزائر ، أنغولا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بيلاروس ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتيسانا ، البرازيل ، بروشى دار السلام ، بوركينا فاصو ، بوروندي ، الكاميرون ، الرأس الأخضر ، جمهورية إفريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، كولومبيا ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوت ديفوار ، كوبا ، قبرص ، جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية ، جيبوتي ، أكوادور ، مصر ، أثيوبيا ، غانا ، غرينادا ، غواتيمala ، غينيا ، غيانا ، الهند ، اندونيسيا ، ايران (جمهورية الإسلامية) ، العراق ، جامايكا ، الأردن ، كينيا ، الكويت ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، لبنان ، ليسوتو ، ليبريا ، الجمهورية العربية الليبية ، مدغشقر ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ، المغرب ، موزambique ، ميانمار ، ناميبيا ، نيبال ، نيكاراغوا ، النiger ، نيجيريا ، عمان ، باكستان ، بينما ، بيرو ، الفلبين ، قطر ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سنغافورة ، جزر سليمان ، سري لانكا ، السودان ، سورينام ، سوازيلند ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، توغو ، تونس ،

أوكرانيا ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ،
الإمارات العربية المتحدة ، جمهورية ترانسنيتسا المتحدة ،
 الأوروغواي ، فانواتو ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ،
 يوغوسلافيا ، زائير ، زيمبابوي .

المملكة المتحدة ، الولايات المتحدة الأمريكية .

المعارضون :
الأرجنتين ، استراليا ، النمسا ، بلجيكا ، بولغاريا ،
كندا ، تشيكوسلوفاكيا ، الدانمرك ، استونيا ، فنلندا ،
ألمانيا ، اليونان ، هنغاريا ، أيسلندا ، أيرلندا ،
إسرائيل ، إيطاليا ، اليابان ، لاتفيا ، لختاشتايدين ،
ليتوانيا ، لكسمبرغ ، جزر مارشال ، هولندا ، نيوزيلندا ،
النرويج ، بابوا غينيا الجديدة ، بولندا ، البرتغال ،
جمهورية كوريا ، رومانيا ، إسبانيا ، السويد ، تركيا .

اعتمد مشروع القرار A/C.1/46/L.28 بأغلبية ٩٦ موتمة مقابل صوتين ، مع

امتناع ٣٤ عضوا عن التصويت* .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : وحالاً أعطي الكلمة للممثليين

الراغبين في تعليل موقفهم أو تصويتهم .

السيد ايريرا (فرنسا) (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : الان وقد اعتمدت

اللجنة توا مشروع القرار A/C.1/46/L.28 ، أود أن يكون واضحاً أن فرنسا قد تعممت
عدم الاشتراك في التصويت لكونها ليست طرفاً في معاهدة موسكو لعام ١٩٦٣ .

* بعد ذلك أبلغت وفود أوغندا ورواندا وغابون الأمانة العامة أنها كانت

تنوي التصويت مؤيدة .

السيد رايدر (نيوزيلندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : طلت الكلمة

لتعليق تمويت نيوزيلندا على مشروع القرارين اللذين اعتمدتها اللجنة منذ لحظات ، وهما مشروع القرار A/C.1/46/L.19 المععنون "تجميد التسلح النووي" ، ومشروع القرار A/C.1/46/L.28 المععنون "تعديل معايدة حظر تجارب الاسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء" .

وابدأ بمشروع القرار A/C.1/46/L.19 . لقد كان مفهوم تجميد التسلح النووي صالحًا إلى حد ما في وقت كانت فيه أعداد الاسلحة النووية تتزايد بشكل مستمر . وكان التجميد سيتيح "استراحة قصيرة" وفرصة للدول الحائزة للأسلحة النووية لتجري تقيييمًا ولتشدّر ، كما كنا جميعا نأمل ، أن الترسانات النووية قد تجاوزت إلى حد بعيد ما يتطلبه بالفعل ضمان الأمان .

وتلك الفكرة أصبحت حقيقة الان . فكما يعترف مشروع القرار A/C.1/46/L.19 بـ نحن نشهد ما يمكن اعتباره عكسا لاتجاه سباق التسلح النووي . والنتيجة ، في رأينا ، أن تجميد التسلح النووي أصبح فكرة عفا عليها الزمن . وكثير من العناصر الرئيسية للتجميد تقطّبها قرارات أخرى - كتلك المتعلقة بالتجارب النووية والمتعلقة بمحظوظ انتاج المواد الانشطارية ، على سبيل المثال . كما أن هناك وسائل مباشرة بدرجة أكبر لمعالجة الانتشار الرئيسي .

وترى نيوزيلندا أن من الأفضل توجيه جهود اللجنة نحو اتخاذ تدابير عملية وواقعية لتعزيز الأمن بدلا من توجيهها إلى مفاهيم تجاوزتها الأحداث مثل تجميد التسلح النووي . وبناء على ذلك ، امتنعنا عن التمويت على مشروع القرار A/C.1/46/L.19 .

وانتقل إلى مشروع القرار الثاني الوارد في الوثيقة A/C.1/46/L.28 والمتعلق بتعديل معايدة حظر تجارب الاسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء . وكما تعلم جميع الوقود ، فإن نيوزيلندا تلتزم بشدة ببابراهم معايدة للحظر الشامل للتجارب ، أي المعاهدة التي تحظر اجراء التجارب النووية في جميع البيئات وجميع الاوقات . وهذا الالتزام دفعنا إلى تقديم مشروع القرار A/C.1/46/L.4 ، الخامس بمعاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية والتي اعتمدته اللجنة منذ لحظات . وأود أن أنتهز هذه المناسبة للتوجيه الشكر إلى جميع الوقود التي ساندت مشروع القرار ذلك .

وتمرى نيوزيلندا أن مؤتمر تعديل معاهدة الحظر الجزئي للتجارب الذي انعقد هذا العام قد أتاح فرصة كبيرة لمناقشة مسائل حظر التجارب على نطاق واسع ، وهي مناقشة استطاعت جميع الدول الأطراف في اتفاقية الحظر الجزئي للتجارب أن تشارك فيها على قدم المساواة . وببناء على ذلك فقد أسعدها أن نؤيد قرار ذلك المؤتمر بأن يجري الرئيس مشاورات بفية تحقيق تقدم واستئناف أعمال المؤتمر في موعد مناسب . وقد شاركت نيوزيلندا بدور ببناء في تلك المشاورات .

وكنا نود أن يكون في وسعنا أيضاً تأييد مشروع قرار بشأن هذا الموضوع . ونرى أن اعتماد نص اجرائي صريح يشير إلى القرار الذي اتخذته الدول الأطراف أثناء المؤتمر كان سيشكل أنسنة وسيلة تقدم بها الجمعية العامة دعمها للمشاورات التي يجريها وزير الخارجية السيد العطاس .

غير أن الفقرة ٣ من مشروع القرار A/C.1/46/L.28 تتجاوز ما اتفقت عليه الدول الأطراف فيما يتعلق باستئناف أعمال المؤتمر . كما أن مشروع القرار يكرر جوانب من مشاريع قرارات سابقة لم تستطع نيوزيلندا تأييدها .

ولهذه الأسباب ، لم تجد نيوزيلندا مفرًا من الامتناع عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/46/L.28.

السيد ايريرا (فرنسا) (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : كما فعلت في العام الماضي ، أود أن أذكر الأسباب التي دعت فرنسا إلى التصويت ضد مشروع القرار الخاص بتجميد التسلح النووي ، وهو المشروع الوارد هذا العام في الوثيقة A/C.1/46/L.19 . واعتراضاتنا على مشروع القرار هذا - التي سبق أن عرضناها في مناسبات عديدة تتعلق بمفهوم التجميد نفسه .

فالتجميد ، أولاً ، سيؤدي بحكم تعريفه إلى تثبيت الأوضاع القائمة وما قد ينتجه عن ذلك من اختلالات ، فضلاً عن المخاطر التي قد يتعرض لها أمن الدول المعنية .

ومن الواقع ، من ناحية أخرى ، أن أي تجميد سيعني اعطاء أي دولة قامت بزيادة ترساناتها بصورة كبيرة ميزة دائمة على حساب الدول التي حددت نطاق جهودها .

وفضلاً عن ذلك ، فإن إنشاء أداة فعالة للتحقق من اتفاق تجميد التسلح - سيطلب إجراء مفاوضات ، ولن تقل هذه المفاوضات طولاً وصعوبة عن تلك المتعلقة بالاتفاق على تخفيض الأسلحة .

وأخيراً ، إذا أفاد التجميد دولاً معينة ، فإنه سيقلل إلى حد بعيد اهتمامها بالمفاوضات ، ومن ثم سيقلل رغبتها في التوصل عن طريق التفاوض الجاد إلى اتفاق لتخفيض الأسلحة .

ومن ثم فإن التقدم نحو تقليل التسلح النووي المفرط الذي هو هدفنا الحقيقي ، أمر لا يمكن بأي حال من الأحوال أن تشجعه البيانات الداعية إلى التجميد . فالطريق المؤدي إلى ذلك التجميد يتطلب أولاً استمرار المفاوضات بين الدولتين العظميين . ويعرب وفد بلادي عن ارتياحه لبدء تركيزهما على حد أدنى للردع ، وهو لم يُطبّق نظريتنا .

وتأمل فرنسا أن يعترف مقدمو المشروع ، في ضوء تطورات الوضع الدولي ، بسلامة هذه الحجج في المستقبل .

السيد كولينز (اييرلندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : طلبت الكلمة لتعليق تصويت اييرلندا على مشروع القرار A/C.11/46/L.19 المتعلق بتجميد التسلح النووي ، وعلى مشروع القرار A/C.1/46/L.28 المتعلق بتعديل معاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء . وقد امتنعت اييرلندا عن التصويت على مشروع القرارين .

وفيما يتعلق بمشروع القرار بشأن تجميد التسلح النووي (A/C.1/46/L.19) ، فإن وفدي يؤيد الهدف المحدد فيه ، وهو إنهاء تجارب الأسلحة النووية وانتاجها وزراعتها . ونوقتنا حيال هذه النقطة واضحة تماماً الموضوع . بيد أننا لم نعد مقتنيين بـان الوسيلة التي يقترحها مشروع القرار لتحقيق هذا الهدف هي الوسيلة التي من الارجح أن تكلل بالنجاح .

لقد شهدنا تقدماً كبيراً في تخفيضات السلاح الاحادية والثنائية خلال العام الماضي . وهناك احتمالات كبيرة لتحقيق المزيد من التخفيضات من هذا النوع . وفضلاً عن ذلك ، فإن النهج المتعدد الاطراف في مؤتمر نزع السلاح قد بدأ يؤتي ثماراً في مجال الأسلحة الكيميائية . ويرحب وفدي بهذه التطورات .

وفي المناخ الجديد للعلاقات الدولية الذي حل محل الحرب الباردة ، نرى أن الجمع بين النهج الاحادية والثنائية والمتعددة الاطراف هو الاسلوب الذي يرجع له أن يحرز التقدم في مجال نزع السلاح النووي . وفي هذا السياق ، نعتقد أن من الضروري أن نعيid النظر في مفهوم التجميد ، والقرار المتعلق بهذا الموضوع . وبالتالي ، فرغمنـا أن وفدي يؤيد بعض المفاهيم الكامنة في مشروع القرار A/C.1/46/L.9 ، فإنه يـؤسفـه أنه لم يتمكن من التصويت لصالحه لـأسبابـ التي سبق ذكرها .

أما مشروع القرار A/C.1/46/L.28 بشأن مؤتمر التعديل للاطراف في معاهدة الحظر الجزئي للتجارب ، فإنه يـؤسفـ وفدي أنه لم يتمكن من التصويت لصالح هذا الشـئـ . لقد أيدت ايرلندا القرار الذي صدر في ختام مؤتمر التعديل في كانون الثاني/يناير الماضي ، والمشار اليه في الفقرة ٢ من منطوق مشروع القرار . ولقد فعلنا ذلك تعـبـيراً عن تـأـيـيـدـناـ السياسيـ لـمحاـوـلـةـ الاستـمـرـارـ فيـ بـذـلـ الجـهـودـ لـلتـوـمـلـ إـلـىـ سـبـلـ تـكـفـلـ عـقـدـ اـتـقـاعـ لـإـنـهـاءـ التجـارـبـ النوـوـيـةـ .

إن وفدي يـتفـهمـ ويـؤـيـدـ المشـاـورـاتـ المستـمرـةـ لـرـئـيـسـ مؤـتـمـرـ التعـدـيلـ . وـحيـثـ أنـ هـذـهـ المشـاـورـاتـ جـارـيـةـ فيـ الـوقـتـ الـراـهنـ ، فإـنـاـ نـرـىـ أـنـهـ لـيـسـ هـنـاكـ ضـرـورةـ أـوـ فـائـدةـ تـرـجـىـ منـ اـتـخـادـ أيـ قـرـارـ بشـأـنـ هـذـاـ المـوـضـوـعـ رـيـشـماـ تـسـتـكـمـلـ مشـاـورـاتـ الرـئـيـسـ اللـهـمـ إـلـاـ إـذـاـ

كان القرار قرارا إجرائيا . ومن ثم ، فقد امتنع وفدي عن التصويت على مشروع القرار

• A/C.1/46/28

السيد دونواكي (اليابان) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أود أن

أعلل تصويت اليابان على مشاريع القرارات A/C.1/46/L.4 و A/C.1/46/L.28 و A/C.1/46/L.19

• 46/L.19

وفيما يتعلق بالقرار A/C.1/46/L.4 الذي اعتمد للتو ، تعرب اليابان عن تقديرها البالغ لمشروع قرار هذا العام ، كما تود أن تعرب عن تقديرها الكبير للجهود التي بذلتها على وجه الخصوص نيوزيلندا واستراليا والمكسيك ، والتي أدت إلى دمج مشروع القرارين اللذين كانا يقدمان منفصلين في الأعوام الماضية . ويرجى لمشروع القرار الموحد الجديد هذا أن يعد تعبيرا عن الوعي المشترك بضرورة مراعاة التقدم الهائل الذي أحرز مؤخرا في ميدان نزع السلاح النووي .

ومن جهة أخرى ، تود اليابان أن تكرر في هذه المناسبة التعبير عن اقتناعها بأن التقدم صوب حظر التجارب النووية ينبغي أن يكون على نحو لا يعرض للخطر أمن الدول الأعضاء المنفردة أو السلم والأمن الدوليين ، حيث يواصل الرادع النووي أداء دور هام . وتومن اليابان بأن النهج التدريجي يمثل أفضل السبل وأنجمها للتوصل إلى حظر شامل للتجارب ، كما أنها مقتنعة بأن مؤتمر نزع السلاح يوفر أفضل السبل لتحقيق هدفنا المشترك . ومن ثم ، فإن اليابان ترحب بإعادة تشكيل اللجنة المخصصة لحظر التجارب النووية هذا العام في مؤتمر نزع السلاح . ويجدونا أمل وطيد بأن يعاد تشكيلها في بداية دورة ١٩٩٢ لمؤتمر نزع السلاح ، وأن تمنح نفس ولاية هذا العام ، فيما تواصل عملها الموضوعي في قضايا محددة من القضايا المتراكبة التي ينطوي عليها حظر التجارب ، بما في ذلك قضيّتا الكيان وال نطاق ، وكذلك التحقق والامتثال .

وفيما يتعلق بالقرار A/C.1/46/L.28 ترى اليابان أن مؤتمر تعديل معاهدة الحظر الجزئي للتجارب النووية أتاح فرصة أخرى لمناقشة الوسائل المختلفة لتحقيق الحظر الشامل للتجارب كما أسعدها أن الدول الحائزة لأسلحة النووية والدول غير

الحائزة لها قد استطاعت أن تتبادل الآراء في هذا المؤتمر . بيد أن اليابان تعتقد أن مؤتمر نزع السلاح الذي يضم جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية ، يمثل أفضل السبل لإجراء مناقشة بشأن الحظر الشامل للتجارب . وترى اليابان أن بعض فقرات مشروع القرار لا تعبر عن الوضع الحقيقي بعد انعقاد مؤتمر التعديل في كانون الثاني/يناير ، وأن القرار لا يبدو وبالتالي متسمًا بالواقعية .

أما فيما يتعلق بمشروع القرار A/AC.1/46/L.19 بشأن التجميد النووي فإن اليابان قد بذلت على مدى السنين جهوداً دؤوبة في الأمم المتحدة وفي المحافل المختلفة الدولية الأخرى لتحقيق نزع السلاح بهدف القضاء في نهاية الأمر على الأسلحة النووية . وترحب اليابان أيضاً من أعمق قلبها بالتقدم الأخير الكبير الذي أحرز في مجال نزع السلاح بين الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي .

ومن جهة أخرى ، فيبينما نوامض جهودنا لتحقيق نزع السلاح ، ترى اليابان أنه ينبغي إلا تغيب عن بالينا الحالة السائدة في العالم التي يواصل الرادع النووي القيام فيها بدور هام في مون الأمن العالمي .

ولهذا السبب ، يساور اليابان الشك فيما إذا كان الاقتراح الخاص بتجميد التسلح النووي الذي أجري الاقتراع عليه اقتراحاً عملياً أو مجدياً . وإن تجميد التسلح النووي سيعني الحفاظ على تفوق نووي ، حقيقي أو متصور ، لطرف على الآخر ، وذلك إن لم يدعمه ترتيب موضوعي به ومعد إعداداً حسناً لكفالة حدوث تخفيف متوازن للأسلحة النووية . وهكذا فلن يمكن لتجميد التسلح النووي أن يمثل وحده عنصراً يسهم في السلم والاستقرار الدوليين . وفضلاً عن ذلك ، في بينما يتعلق بالتحقق المشار إليه في مشروع القرار ، فوفقاً لفهم وفدي فـي التتحقق في حالة تجميد التسلح النووي سوف يكون بالغ الصعوبة . وبالطبع فـي مجرد إعلان تجميد نووي دون وسائل تحقق فعالة لن يساهم في إحلال السلم والأمن الدوليين .

السيد ستيلز (النمسا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تود النمسا أن تعلل تصويتها على مشروع القرار A/C.1/46/L.28 أن وسوف أشير بإيجاز أيضاً إلى مشروع القرار A/C.1/46/L.4 .

وفي مواجهة هذه الفرصة التاريخية لوقف تراكم الأسلحة النووية ولعكس الاتجاه صوب تحقيقات تخفيفات حقيقية للترسانات النووية ، ينبغي لا نهمل الجوانب الهامة الأخرى لمناقشة مسألة الأسلحة النووية . فأولاً وقبل كل شيء ، علينا أن نستكمل التخفيفات النووية الكمية بوقف لسباق التسلح النووي النوعي ، أي استحداث منظومات جديدة من الأسلحة النووية أكثر تطوراً وأكثر قدرة على التدمير . ولثمن كانت حكومتي ترحب باعلانات الوقف الأحادي الموقوت ، فإن النمسا تؤمن بأن الأمر يقتضي عقد معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية حتى يتتسنى وقف جميع التجارب النووية وقفا فعالاً .

وترحب النمسا بدمج القرارين التقليديين بشأن التجارب النووية في مشروع القرار هذا العام A/C.1/46/L.4 ونحن نشارك في تقديم هذا النص الذي ترى أنه يعبر عن توافق متزايد في الآراء باللجنة الأولى بشأن مسألة معاهدة الحظر الشامل للتجارب . وحيث أن القضية النووية موضوع اهتمام مباشر لجميع الدول ، "المن عندهم" وكذلك "المن ليس عندهم" فإننا نأمل أن يكون لما تم التشديد عليه من القلق في هذا النص الوحد ، أثر إيجابي على البلدان التي لا تزال تعارض معاهدة الحظر الشامل للتجارب استناداً إلى دواعي الأمن الوطني . إن معاهدة الحظر الشامل للتجارب ، باعتبارها خطوة هامة أخرى صوب القضاء الكامل على جميع الأسلحة النووية سوف تسهم في إضعاف المخاوف والشكوك ، ومن ثم في تعزيز الاستقرار وبالتالي الأمن لجميع الدول .

ورغم اقتناعنا المشترك بالحاجة إلى التوصل إلى معاهدة للحظر الشامل للتجارب في وقت قريب ، هناك اختلاف بين الوقف بشأن طرق التوصل إلى هذه المعاهدة . وتأيد النمسا الاقتراح الوارد في مشروع القرار A/C.1/46/L.4 بأن تحال المفاوضات حول معاهدة الحظر الشامل للتجارب إلى مؤتمر نزع السلاح . وإننا نسلم رغم ذلك بأن من الجائز أن تكون هناك نهج آخر يمكنها أن تتحقق التوصل إلى إتفاق بشأن معاهدة الحظر الشامل للتجارب .

وللاسف ، لم نستطع التوصل الى توافق في الاراء بشأن الوثيقة الختامية لمؤتمر تعديل اتفاقية الحظر الجزئي للتجارب الذي عقد في كانون الثاني/يناير الماضي . إذ لم يلق النص الختامي الذي طرحته رئيسي المؤتمر قبول جميع الوفود . إن ذلك النص كان سيحدد العناصر الرئيسية لاستمرار غير الرسمي للمؤتمر استنادا الى مشاورات غير رسمية . وكان هذا النص سيحيل ايضا بعض المسائل المتعلقة الى مؤتمر نزع السلاح . وفي النهاية ، أجري تصويت على نص لم يقتصر على اقتراح إجراء مزيد من المشاورات غير الرسمية ، بل توخي ايضا استمرار العملية بصورة رسمية . ولكن ذلك يبدو متعدرا للأسف نظرا للمأزق السياسي الحالي حول هذا الموضوع .

وفضلا عن تكرار نقاط لم يكن بوسع النمسا تأييدها في الاعوام السابقة ، فإن مشروع القرار A/C.1/46/L.28 يعيد في الفقرة ٣ نفس هذا النص المشار اليه أعلاه . ومن ثم اضطرت النمسا آفة أن تمتنع عن التصويت .

السيد كراسولين (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) (ترجمة

شغوية عن الروسية) : يود الوفد السوفياتي أن يعلل تصويته بشأن مشروع القرارين A/C.1/46/L.19 و A/C.1/46/L.28 فيما ي يتعلق بمشروع القرار L.19 ، أود أن أذكر بأن الوفد السوفياتي قد أيد باستمرار ولسنوات طويلة ، مشاريع القرارات المتعلقة بتجميد التسلح النووي . ونحن مقتنعون بأن ذلك المنهج قد أثبت جدارته . وفي ظل ظروف المواجهة النووية العالمية سابقا ، وفي غياب التدابير واسعة النطاق لتخفيض وإزالة الأسلحة النووية ، ننظر الى تجميد التسلح النووي باعتباره أول خطوة فعالة للحد من التعزيز النوعي والكمي للأسلحة النووية . ولكن الحالة تغيرت في السنوات الأخيرة . فقد شهدنا تحسيفات جوهرية في الطابع العام للعلاقات الدولية كان لها أكبر الاشر المباشر على مجال نزع السلاح النووي .

وقد أشير مرارا وتكرارا في الدورة الحالية الى أنه قد أصبح هناك متسع الان لإجراء خفض جذري في سباق التسلح النووي . وبعبارة أخرى ، حيث تحول صوب سباق نزع السلاح النووي . ولا يرجع الفضل في ذلك الى أكبر دولتين نوويتين فحسب ، وإنما يرجع

(السيد كراموليـن ، اتحـاد
الجمهـوريات الاشتراكـية السوفـيـاتـية)

أيضاً إلى المجتمع العالمي بأسره الذي نجحت جهوده في تهيئة مناخ ملائم لتطوير الاتجاهات الإيجابية الحالية . ونحن نعتقد أن القرارات التي اعتمدت في الأمم المتحدة بشأن تجميد التسلح النووي قد لعبت دوراً هاماً في هذا الصدد . ومع ذلك ، يبدو لنا أنه في ظل الظروف التي تتتطور فيها عملية التخفيف الجذري في الأسلحة النووية وإزالتها ، فقدت مسألة تجميد هذه الأسلحة طابعها الملحوظ ، وأصبحت لا تمت إلى وقائع وقتنا الحاضر بصلة . ولهذا السبب ، امتنع الوفد السوفيتي عن التصويت على مشروع

القرار A/C.1/46/L.19 .

وتعليله لتصويتنا على مشروع القرار A/C.1/46/L.28 بشأن "تعديل معاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء" نود أن نشير إلى أن الاتحاد السوفيتي قد أعلن في مناسبات عديدة عن استعداده لاعتراض كل الفرص لتحقيق الحظر الكلي لتجارب الأسلحة النووية . وفي المرحلة الراهنة ، التي تتحرك فيها صوب مرحلة جديدة لنزاع السلاح ، تتواقر ظروف مؤاتية بصورة فائقة لتحقيق إنجاز رئيسي في هذا المجال .

إن الوقوف الاختياري والانفرادي الذي أعلنه اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، والمبادرات التي قدمها عدد من الدول الأخرى من بينها السويد ، ساعدتنا على إحراز تقدم نحو تحقيق هدفنا المعلن . إن عقد مؤتمر التعديل للدول الأطراف في معاهدة ١٩٦٣ ، قد جعل بالإمكان إثارة مسألة الحظر الشامل على التجارب النووية ، وتركيز اهتمام المجتمع العالمي على هذه المساعي . ومن الأهمية بمكان أن هذه العملية قد شجعت بعض الأفكار والمقترنات في مجال التتحقق من حظر التجارب النووية . إننا نحيـد استـمرار مشـاورات الرـئـيس في إطار الـولـاـية التي أوكلـها إلـيـه المؤـتمر ، ونؤـيد استـئـاف المؤـتمر في الـوقـت الـمنـاسـب ، كما نـصـ على ذـلـك الـقـرار الـذـي أـصـدرـه هـذـا المؤـتمر نـفـسـه . ونـحـن نـرـى أـنـ منـ الضـرـوري أـنـ نـسـعـي لـإـيجـاد حلـولـ مـقـبـولةـ لـكـلـ الدـوـلـ الـأـطـرـافـ فيـ مـعـاهـدةـ عـامـ ١٩٦٣ـ .

A/C.1/46/PV.33
واهـداءـ بـهـذهـ الـاعـتـبارـاتـ ، أـيدـ الـوـفـدـ السـوـفـيـاتـيـ مـشـروعـ الـقـرارـ /A/C.1/46/

L.28 .

السيد شاه (الهند) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) :

تصويت وفدي على مشروع القرار A/C.1/46/L.4 .

لقد أسعده وفدي أن يطرح علينا هذا العام مشروع قرار واحد بشأن مسألة عقد معاهدة حظر شامل للتجارب النووية ، ونشئى على مقدمي هذا المشروع لتوصلهم إلى ذلك . ولقد كان الهدف المتمثل في تحقيق الحظر على جميع تجارب الأسلحة النووية من المسائل ذات الأولوية بالنسبة لنا منذ أمد بعيد . وقد تكرر الإعراب عن هذا الهدف بوضوح في ديباجة معاهدة الحظر الجزئي للتجارب لعام ١٩٦٣ . إن تصويتنا لصالح مشروع القرار A/C.1/46/L.4 لا يمس موقفنا المعروف تماما فيما يتعلق بنطاق معاهدة الحظر الشامل للتجارب التي سيجري التفاوض بشأنها في مؤتمر نزع السلاح ، كما جاء في ديباجة معاهدة الحظر الجزئي للتجارب .

وتتشرف الهند بأن ترأس لعام ١٩٩١ اجتماع اللجنة المخصصة المعنية بحظر التجارب النووية . ورغم كل الجهود التي بذلناها ، وتعاون العديد من الوفود معنا ، أدى الافتقار إلى وسيلة تفاوضية كافية إلى الحيلولة دون إحراز أي تقدم ملحوظ صوب بلوغ هدفنا . ومن ثم ، نذكر النداء الوارد في مشروع القرار من أجل القيام في عام ١٩٩٢ بإعادة إنشاء اللجنة المخصصة المعنية بحظر التجارب النووية ، وتزويدها بولاية تفاوضية كافية . وفي نفس الوقت ، يدعو وفدي جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية أن تحاكي ، بلا تحفظ ، الإعلان عن الوقف الاختياري من جانب واحد لتجارب الأسلحة النووية ، الذي أصدره اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية .

السيد ليدوغار (الولايات المتحدة الأمريكية) (ترجمة شفوية عن

الإنكليزية) : تود الولايات المتحدة أن تعلل تصويتها السلبية على مشروع القرار A/C.1/46/L.4 ، المعنون "عقد معاهدة حظر شامل للتجارب النووية" ، ومشروع القرار A/C.1/46/L.28 ، المعنون "تعديل معاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء" .

إن سياسة الولايات المتحدة بشأن التجارب النووية أصبحت الآن ، فيما نحسب ، سياسة معروفة تماماً لأعضاء هذه اللجنة . وقد شرحت هذه السياسة بالتفصيل في عدّة مناسبات كان آخرها في هذه اللجنة يوم الثلاثاء الموافق ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ، عندما تناولنا أيضاً بعض جوانب سوء الفهم التي استمرت حول هذه المسألة .

وتعترف الولايات المتحدة بأن مشروع القرار A/C.1/46/L.4 يتضمن بعض التحسينات بالقياس إلى المشاريع السابقة بشأن هذه المسألة . ولكن للأسف ، فإن أيّاً من هذه التحسينات لم يمس الفحوى الأساسية لمشروع القرار ، وهي فحوى ما زالت تتناقض مع سياسة الولايات المتحدة . وأستشهد هنا بمثال واحد ، هو أن مشروع القرار يبحث على وقف مبكر غير مشروط لجميع التجارب النووية ، وهذه خطوة تراها الولايات المتحدة هدفاً طويلاً الأجل ينبغي أن ينظر اليه في سياق توفر شروط أساسية معينة .

وفي ظل هذه الظروف ، لم يكن بوسع الولايات المتحدة إلا أن تصوت ضد مشروع القرار هذا .

وفيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/46/L.28 ، تجد الولايات المتحدة أنه لا يتنافر فحسب مع سياستها الخامسة بإجراء التجارب النووية ، لكن أيضاً مع موقفها بشأن مؤتمر تعديل معايدة الحظر الجزئي للتجارب النووية . وقد وجهت الدول الوديعة الدعوة لعقد هذا المؤتمر وفقاً للمادة الثانية من معايدة الحظر الجزئي للتجارب النووية وذلك في الفترة من ٧ إلى ١٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ . وبهذا تكون الولايات المتحدة والدولتان الوديعتان الآخريان قد أوفت بالتزامها بموجب تلك المادة .

تعتبر الولايات المتحدة أن مؤتمر التعديل قد انتهى وقد أعلنت ذلك في نهاية المؤتمر . وهي لن تشارك أو تقوم بتنظيم أي إجراء آخر يتصل بالمؤتمرات ، قد ترى الأطراف الأخرى في المعاهدة متابعته من جانبها .

إن الولايات المتحدة تعتبر معايدة الحظر الجزئي للتجارب مكاً بالغ الأهمية من مكوك تحديد الأسلحة ولا ينبغي تعريف تكامله للخطر . وتؤسفنا بالغ الأسف المحاولات المستمرة الرامية إلى استخدام المعاهدة كأداة سياسية .

تلك هي الأسباب الأساسية لتصويت الولايات المتحدة ضد مشروع القرار A/C.1/46/L.28 .

السيد ديانوف (بلغاريا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) :

تصويت وفد بلادي على مشروع القرار A/C.1/46/L.20 بشأن "تجميد التسلح النووي" ومشروع القرار A/C.1/46/L.20 بشأن "اتفاقية حظر استعمال الأسلحة النووية" وهما المشروعان اللذان اعتمدتهما اللجنة الأولى توا .

فمن حيث المبدأ تنظر بلغاريا نظرة إيجابية إلى الهدف الأساسي الكامن وراء مفهوم تجميد التسلح النووي الرامي إلى تثبيت الوضع على ما هو عليه بغية توفير الوقت للتفاوض على تخفيضات مناسبة للترسانات النووية بحيث لا تتعرض الاتفاقيات التي يتم التفاوض عليها لخطر عدم اللحاق بسرعة سباق التسلح . ونحن نعتقد أن هذا التجميد كان يمكن أن يكون خياراً مفيدة وصالحة في الماضي عندما كان سباق التسلح جاماً .

إلا أن الموقف قد تغير ، في الوقت الراهن تغييراً كاملاً . لنسع السلاح النووي أصبح جزءاً من حياتنا . وقد أحرز تقدم كبير في تخفيف الترسانات النووية للدولتين النوويتين العظميين على مر السنوات القليلة الماضية . ويكفي الاشارة فقط إلى معاهدة إزالة القناديل النووية المتوسطة المدى والاقصر مدى ومعاهدة خفض الأسلحة الاستراتيجية ، والخطوات التي اتخذتها مؤخراً من جانب واحد كل من الولايات المتحدة واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية لسحب الأسلحة النووية غير الاستراتيجية على نطاق عالمي شامل . وهي كلها مكونات وضع جديد تماماً في الميدان النووي حيث بُعدَ الجرم البشري عمليّة طويلة ترمي إلى إزالة جميع الأسلحة النووية من كل مكان .

وفي ظل هذه الظروف ، قد تكون الدعوة إلى تجميد التسلح النووي - من الناحية العملية - مطلقة إلى حد ما بدل أنها قد تنطوي على عكس اتجاه الرزم الحالي لنسع السلاح النووي . وهو أمر لم ير مستحون إطلاقاً . ومن العسير بالنسبة لنا أن نوفق بين الاقتتال الممرين عنه في مشروع القرار الخاص بتجميد التسلح النووي والقاتل إن الحالة الدولية الراهنة مواتية للغاية لنسع السلاح النووي ، والمطالبة بتجميد التسلح النووي على ما هو عليه .

لتلك الأسباب قرر وقد بلادي أن يصوت على نحو مغایر لتصويته في العام الماضي على مشروع القرار المماثل . ويسعدنا أن نلاحظ أن عدداً من الوفود الأخرى تصرف على نفس المنوال في ظل الموضوع الجديد .

أما بالنسبة لمشروع القرار الذي يتناول اتفاقية حظر استعمال الأسلحة النووية ، فقد امتنع وقد بلغاريا مرة أخرى عن التمويت ، كما فعل بالنسبة لمشروع قرار مماثل في دورة العام الماضي . فنحن نعتقد أن الوضع الجديد يتيح فرصة جديدة لتبسيير المفاهيم القديمة الخامسة باستعمال الأسلحة النووية ، لكننا لسنا واثقين تماماً من أن مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/46/L.20 يبيّن على نحو كافٍ أجدى الطرق لإحراز تقدم في هذا المجال . لهذا امتنع وقد بلادي عن التمويت على مشروع القرار هذا .

السيد هيلتنبيوبي (السويد) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : يود وفد بلادي أن يعلل تصويته على مشروع القرار ١٩ A/C.1/46/L.19 "تجميد التسلح النووي" ومشروع القرار ٢٨ A/C.1/46/L.28 "تعديل معاهدة حظر تجرب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء" .

لقد امتنعت السويد عن التصويت على مشروع القرار ١٩ A/C.1/46/L.19 ، حيث أنها تعتبر أن مفهوم التجميد قد أصبح مفهوماً عتيقاً نظراً للتطورات الهامة في ميدان نزع السلاح الثنائي الممحوبة بتخفيفات كبيرة في الترسانات النووية .

كذلك امتنعت السويد عن التصويت على مشروع القرار ٢٨ A/C.1/46/L.28 لأنها ترى أن الدول الأطراف في معاهدة الحظر الجزئي للتجارب هي وحدهما التي يمكنها أن تستافق على التدابير اللازمة لإدخال أي تعديل ممكن على المعاهدة . لذلك ، كما نفضل أن نرى مشروع قرار يقتصر علىتناول المشاورات الجارية التي بدأها السيد العطاوي وزير خارجية إندونيسيا ورئيس مؤتمر التعديل في كانون الثاني/يناير من هذا العام . وقد رحب السويد بهذه المشاورات بل وشاركت فيها مشاركة نشطة . ويجدونا الأمل في أن تتكلل بالنجاح .

إن وفد السويد ينظر بعين التفهم إلى الهدف من مشروع القرار A/C.1/46/L.28 ، الرامي إلى الإسراع بإحداث تطور إيجابي في قضية حظر التجارب . إن موقف السويد بشأن حظر التجارب النووية معروف تماماً . إذ دأبت السويد دوماً على المطالبة بإبرام مفاوضات بشأن إبرام معاهدة للحظر الكامل للتجارب . وقد شاركت السويد في تقديم مشاريع قرارات من هذا القبيل في اللجنة الأولى وفي الجمعية العامة كما تقدمت بمشاريع لنصوص محددة للمعاهدة إلى مؤتمر نزع السلاح كان آخرها في تموز/يوليه من هذا العام .

السيد ليو جيوي (الصين) (ترجمة شفوية عن الصينية) : يود وفد الصين

أن يتقدم ببعض ملاحظات متعلقة بموقفه المبدئي حيال قضية حظر التجارب النووية . إن الصين تتفهم الرغبة العارمة لدى عدد كبير من الدول غير الحائزة للأسلحة النووية في التوصل العاجل إلى الحظر الشامل للتجارب النووية . والصين ، إذ تتبنى

موقعها منضبطاً متعيناً موجب إجراء التجارب النووية ، لم تجر سوى عدد محدود للغاية من التجارب النووية وأوقفت التجارب النووية في الجو في عام ١٩٨١ . وقد شاركت الصين على نحو بناء في عمل اللجنة المختصة المعنية بحظر التجارب النووية التابعة لمؤتمر نزع السلاح في جنيف . كما شاركت في الفترة من أيار/مايو إلى حزيران/يونيه من هذا العام في جزء من التجربة التقنية الثانية المتعلقة بالتبادل والتحليل العالمييـن لبيانات الامترات الأرضية ، التينظمها فريق الخبراء العلميين المختص التابع لمؤتمر نزع السلاح .

إننا نعتقد أن وقد إجراء التجارب النووية من جانب كل الدول يجب أن يجري في إطار عملية نزع سلاح نووي وفعال . إذ تقع على عاتق البلدان التي تمتلك أكبر الترسانات النووية مسؤوليات خامة بالنسبة لمسائل مثل وقد إجراء التجارب النووية ونزع السلاح النووي . وعلى تلك البلدان أن تتخذ زمام المبادرة في وقد تجرب وانتاج ووزع الأسلحة النووية ، وفي تخفيف ترساناتها النووية تخفيفاً جذررياً بغية تهيئة الظروف الملائمة لتحقيق حظر شامل للتجارب . وقد أخذنا على ما بالتدابير التي اتخذت من قبلها في ميدان نزع السلاح النووي . ومع ذلك ، لا يزال أمامها شوط طويل يتعمّد عليها أن تقطعه في سبيل الاضطلاع بمسؤولياتها والتزاماتها الخامسة . والصين مستعدة للتعاون مع غيرها من البلدان في استكشاف الطرق الكفيلة بالاسراع بتحقيق نزع سلاح نووي كامل يتضمن حظراً شاملـاً للتجارب النووية .

والآن سأدلـي ببعض ملاحظات حول مشروع القرار A/C.1/46/L.20 .

لقد صوت وقد الصين لصالح مشروع القرار A/C.1/46/L.20 المععنون "اتفاقية حظر انتعمال الأسلحة النووية" . وقد طلبت الكلمة الان كيـما أكـرر موقف حـكومـةـ الصـينـ المـبـدـيـ حـولـ حـظرـ اـسـتـخـادـ الـأـسـلـحـةـ الـنوـوـيـةـ .ـ حـكـومـةـ الصـينـ قدـ وـقـفتـ دـوـمـاـ إـلـىـ جـانـبـ الـحـظـرـ الـكـامـلـ وـالـتـدـمـيرـ الشـامـلـ لـالـأـسـلـحـةـ الـنوـوـيـةـ ،ـ وـقـدـ تـعـهـدتـ مـنـذـ الـيـوـمـ الـأـوـلـ لـحـياـزـتـهاـ لـالـأـسـلـحـةـ الـنوـوـيـةـ بـالـأـلـاـ تـكـوـنـ الـبـادـيـةـ بـاستـخـادـ الـأـسـلـحـةـ الـنوـوـيـةـ فيـ أيـ وقتـ مـنـ الـأـوقـاتـ وـفيـ ظـلـ ئـلـ ظـرـفـ مـنـ الـظـرـوفـ .ـ

كما تعهدت الصين بـلا تستعمل الأسلحة النووية أو تهدد باستعمالها ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية أو في المناطق الخالية من الأسلحة النووية في أي وقت من الأوقات وتحت أي ظرف من الظروف . ونأمل أن تلتزم سائر الدول الحائزة للأسلحة النووية بالالتزام نفسه دون قيد أو شرط .

وعلى هذا الأساس دعت الصين أيضا إلى التوقيع على اتفاق دولي مناظر كفيل بـأن يعطي زخما قويا لعملية نزع السلاح النووي . ونأمل أن تحظى مبادرة الصين البناءة باستجابة مواتية .

واستنادا إلى الموقف المبدئي الآنف الذكر ، يؤيد الوفد الصيني الفحوى الرئيسية لمشروع القرار A/C.1/46/L.20 المتعلق بحظر استعمال الأسلحة النووية ، ويؤيد في الوقت ذاته أن يشير إلى ضرورة إدخال تحسينات على بعض عناصر مشروع القرار ونص مشروع الاتفاقية المرفق به .

السيد فولي (تشيكوسلوفاكيا) (ترجمة شفووية عن الانكليزية) : أسمحوا لي ، أن أعلل بالتباهية عن وفود بولندا وهنغاريا وتشيكوسلوفاكيا ، تصوييتنا على مشروع القرارين اللذين اعتمدنا توا وهما : A/C.1/46/L.19 ، "تجميد التسلح النووي" ، و A/C.1/46/L.20 ، "اتفاقية حظر استعمال الأسلحة النووية" .

إن البلدان الثلاثة الآنفة الذكر - بولندا وهنغاريا وتشيكوسلوفاكيا - تؤيد بقوة اتباع نهج واقعي وفعال في شتى ميادين نزع السلاح . وقد شهدت هذه البلدان خلال الأشهر الأخيرة تقدما لافتا للنظر في مجال نزع السلاح النووي بفضل المبادرات البارزة التي قام بها الرئيس بوش والرئيس غورباتشوف . وقد أصبح الوقت مواتيا الان للقيام بنزع حقيقي للسلاح يمكن اخضاعه للتحقق . غير أن فكرة تجميد التسلح النووي أصبحت ببساطة فكرة عفا عليها الزمن بعد أن شرعت الولايات المتحدة والاتحاد السوفييتي في إجراء تخفيضات ضخمة في ترسانتيهما النوويتين . ولذا قررت بولندا وهنغاريا وتشيكوسلوفاكيا أن تصوت معارضة مشروع القرار A/C.1/46/L.19 المععنون "تجميد التسلح النووي" .

اما فيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/46/L.20 ، "اتفاقية حظر استعمال الاملاحة النووية" ، فإن الدول الثلاث تود ان تكرر التأكيد على تأييدها الشات لمبدأ عدم استعمال الاملاحة النووية وعلى التزامها المستمر به . فهي تعتبر ذلك المبدأ عنصراً جوهرياً هاماً يسهم ، الى جانب وجود نظام قوي لعدم الانتشار ، في كفالة الامن العالمي والاقليمي . وهي تدعوا في الوقت ذاته الى اتباع نهج وتدابير عملية وواقعية في هذا الميدان .

غير أن الشروط السياسية والقانونية الازمة لتدوين مبدأ عدم استعمال الاملاحة النووية لا تتواجد في هذا المنعطف . ولهذا السبب امتنعت وفود بولندا وهنغاريا وتشيكوسلوفاكيا عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/46/L.20 .

السيد فالنهميكرز (هولندا) (ترجمة شفوية عن الانجليزية) : أود أن

اعلّل تصويت وفدي على مشروع القرارين A/C.1/46/L.4 و A/C.1/46/L.28 .

خلال دورة العام الماضي للجمعية العامة ، قدم وفدي تفصيلاً مفصلاً لتصويته على مسألة التجارب النووية ، وعلى موضوع عقد مؤتمر خاص بهدف تعديل معاهدة الحظر الجرئي للتجارب . و موقف هولندا شافت لم يتغير منذ ذلك الحين . وبمقدورنا ان نؤكد مرة أخرى التزامنا بالحظر الشامل للتجارب يوممهه هدفاً طويلاً الاجل ، ننظر اليه في السياق الاوسع نطاقاً لعملية نزع السلاح بوجه عام ، ولعملية نزع السلاح النووي بوجه خاص .

إن مسألة الحظر الشامل للتجارب لا يمكن ان ينظر اليها بمعزل عن غيرها من المسائل ذات الملة . فالتجارب النووية مكون اساسي في سياسة تعتمد على الاملاحة النووية في منع جميع الحروب وليس الحرب النووية وحدها . ولذا فإن المنطق الذي تقوم عليه هذه السياسة يفترض ضرورة نشوء وضع سياسي يكون خطر الحرب قد انخفض فيه انخفاضاً هائلاً قبل ان يتتسنى تخفيف التجارب النووية ومحظتها في نهاية المطاف .

إن الحلف الذي تنتهي اليه هولندا حلف دفاعي . وهذا الحلف لن يكون البداي تحت أي ظرف من الظروف باستعمال القوة . وهدف ذلك الحلف يظل إحلال سلم دائم في

أوروبا . وأود في هذا السياق أن أنته بالمفهوم الاستراتيجي الجديد الذي اعتمدته الحلف ، وهو مفهوم اتفق عليه رؤساء الدول أو الحكومات التي اشتركت في الاجتماع المعقود في روما في ٧ و ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ . وذلك المفهوم الجديد يأخذ في اعتباره التغيرات الهائلة التي طرأت على الساحة السياسية في أوروبا .

وفي سياق العلاقات بين الشرق والغرب بوجه عام ، تتلاحم التطورات الكبرى ذات الأبعاد التاريخية حقا . وأحد عواقب هذه التطورات يتمثل الان ، وسيتمثل بمصورة متزايدة ، في انخفاض الاعتماد على الأسلحة النووية .

إنني لست بحاجة إلى الإسهاب والإفادة . وسأكتفي بذلك المعاهدة المعقدة بين الولايات المتحدة الأمريكية واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية بشأن إزالة قدائهما المتوسطة المدى والأقصر مدى ، ومعاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا ، ومعاهدة ستارت بشأن خفض الأسلحة الاستراتيجية ، وتدابير بناء الثقة والأمن ، والتخفيضات الإضافية في الأسلحة التقليدية .

إن القوات التقليدية لم يجر تخفيضها فحسب ، وإنما زادت أيضا بدرجة كبيرة شفافية الأنشطة العسكرية في أوروبا . وبعد أن بدأ نفاذ معاهدة عتبة حظر التجارب ومعاهدة التفجيرات النووية السلمية وبروتوكولات التحقق المترتبة بها ، ينبغي الان التطلع إلى قيام الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي بتنفيذ خطوات إضافية في عمليتهم الشائنة الرامية إلى الحد من التجارب النووية .

والتخفيضات الجذرية في الأسلحة النووية التي اتفق عليها بالفعل ، أو التي بات الاتفاق عليها وشيكة ، ينبغي أن تُدمج في نهجنا الرامي إلى عقد مفاوضات بشأن الحد من التجارب النووية . ويحدوناأمل صادق في أن تُستأنف في أقرب وقت ممكن المفاوضات بين الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي بشأن فرض مزيد من القيود التدريجية على التجارب النووية . فإن فرض قيود إضافية تستهدف تخفيض مستوى وعدد التجارب إلى أدنى حد ، إلى جانب المضي في تخفيض الأسلحة النووية وفي تقليل الاعتماد عليها في إطار استراتيجية الردع ، أمران كفيان لتحقيق تقدم هادف على الطريق المفضي إلى وضع معاهدة للحظر الشامل للتجارب في الوقت المناسب .

والسعى إلى تحقيق هذه الأهداف بنهج تدريجي يظل هو السبيل العملي الوحيد . ومشروع القرار A/C.1/46/L.4 لا يعبر عن هذه الحقيقة تعبيرا سلبيا . ولما كانت هولندا تؤمن بسلامة النهج التدريجي ، فإنها تعتبر أن من الضروري والجوهري القيام بعمل إضافي في مؤتمر نزع السلاح بشأن القضايا المتداخلة التي يشملها مجال حظر التجارب . فيما زال هناك قدر كبير من العمل المضموني الذي يتطلب الانضلاع به في إطار مؤتمر نزع السلاح . وفيما يتعلق مثلا بمسألة التتحقق والعناصر الأخرى المتمثلة بحظر التجارب النووية ، ترحب بالعمل المنجز بالفعل في إطار اللجنة المخصصة المعنية بحظر التجارب النووية التابعة لمؤتمر نزع السلاح . ونأمل أن يتواصل ذلك العمل تقريبا عندما يباشر مؤتمر نزع السلاح أعماله مجددا في مطلع ١٩٩٣ . وفي هذا الصدد لا تؤيد هولندا الفكرة الواردة في الفقرة ٣ من منطوق مشروع القرار A/C.1/46/L.4 ، التي تربط العمل في مؤتمر نزع السلاح بالتفاوض ، بموجب ولاية مناسبة ، على معاهدة للحظر الشامل للتجارب .

وبينما نسلم بأن الحظر الشامل للتجارب يظل صالحًا تماماً كهدف جوهري ، فما زال وفيه مقتضاها بضرورة تناوله كجزء من عملية نزع السلاح . ولا يمكن تناول الحظر الشامل للتجارب بمفرده عن بقية المسائل . وهذا هو جوهر مشكلتنا مع مشروع القرار A/C.1/46/L.28 الخامس بممؤتمر التعديل سواء من ناحية المفهوم أو من الناحية التنظيمية . وكما بيّنت من قبل ، فإن هذا الحظر قد يتطلب أن يسبق القيام به مضموني كبير ، ولقد قامت الحكومات الوديعية فعلاً بتوجيه الدعوة لعقد مؤتمر التعديل بموجب المادة الثانية من معاهدة الحظر الجزئي للتجارب في الفترة من ٧ إلى ١٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ . وبذلك تكون الحكومات الوديعية الثالثة قد وفت بالتزاماتها بموجب تلك المادة .

وتنتظر هولندا إلى معاهدة الحظر الجزئي للتجارب بوصفها ممكناً بارزاً الأهمية لتحديد الأسلحة ولا يجوز المساس بأي جزء منها . ولذا ، فإننا لا نستطيع أن نؤيد المفهوم الذي اتبّع في مشروع القرار A/C.1/46/L.28 والمذكور إضفاء صفة الدوام على عملية التعديل المحدد هذه . وفي رأينا أن هذه العملية الدائمة التي تستند إلى حصر الاهتمام في حظر التجارب لن تجدي نفعاً ومن ثم لن تفضي إلى تحقيق الهدف الذي نسعى إليه جميعاً .

السيد باتوكاليو (فنلندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) :

أعمل امتناع فنلندا عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/46/L.20 المعروف "اتفاقية حظر استعمال الأسلحة النووية" . إن فنلندا ما برحت تعتقد أن استعمال الأسلحة النووية يشكل تهديداً خطيراً للسلم والأمن الدوليين ، ومن ثم أنه يجب ألا تستعمل هذه الأسلحة إلا أننا نسلم في نفس الوقت بأن التغيرات الجذرية التي حدثت في العلاقات الدولية على مدى السنوات القليلة الماضية قد هيأت فرصة جديدة لضمان عدم استعمال تلك الأسلحة فعلاً .

فاختفاء المجابهة بين الشرق والغرب قد أزال عملياً التصور الوحيد لإمكان استخدام الأسلحة النووية على نطاق العالم أجمع في أزمة من الأزمات .

والجهود المكثفة التي تبذل لتعزيز التدابير الدولية لعدم الانتشار ستساعد بدورها على تهيئة الظروف التي يستبعد فيها ظهور الأسلحة النووية ، وبالتالي احتمال استخدامها . كما نسلم أيضاً بأن النساء المتكررة الواردة في مشروع القرار A/C.1/46/L.20 ومشاريع القرارات السابقة عليه من أجل البده في مفاوضات حول صك لحظر استخدام الأسلحة النووية ملزم قانوناً لم تلق الاستجابة ، وتبدو احتمالات الاستجابة لها ضئيلة في المستقبل .

ولكل هذه الأسباب قررت فنلندا أنه لم يعد بوسها استمرار في تأييد مشروع القرار هذا .

السيد دوبويتون (بلجيكا) (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : لقد صوت وفدي لتوه مؤيداً لمشروع القرار A/C.1/46/L.4 المعنون "عقد معاهدة حظر شامل للتجارب النووية" الذي قدمته نيوزيلندا . ونود أن نعرب عن تأييدها للمشاورات المكثفة التي جعلت في الإمكان تقديم مشروع قرار واحد هذا العام بشأن هذا الموضوع .

ولكن ربما جاء الترهيد على حساب الموضوع ، ويؤيد وفدي أن يكرر من جديد الإعراب عن الموقف البلجيكي حول هذا الموضوع . إننا نعلم أهمية حيوية على إنهاء التجارب النووية ، فهو أمر يتعلق بهميم الاستقرار والامن الدوليين . إن ما نهذ إليه هو إنهاء التجارب النووية إنهاء كاماً وقابلاً للتحقق ، ولكن في إطار أشمل هو إطار نزع السلاح وكعملية تدريجية . وتكتشف التطورات والمبادرات الأخيرة عن التزام لا رجعة فيه بهذه العملية .

وبالمثل ، كان قيام مؤتمر نزع السلاح بإعادة إنشاء لجنته المختصة في إطار البند المعنون "حظر التجارب النووية" خطوة في الاتجاه الصحيح . وقد أتاحت لها ولائيتها الحالية تناول بعض النقاط الأساسية بالفعل ، بما في ذلك نطاق الحظر والتحقق منه ، وتوضيح مواقد مختلف الأطراف . ولا بد من استمرار الحوار على نفس المسار ، لأن هناك الكثير مما لا يزال من المتعين إنجازه من أجل إرساء أسس ملبد

للمفاوضات في المستقبل . ومن السابق لأوانه في هذه المرحلة التفكير في البدء في هذه المفاوضات . وهناك اختلافات في النهج وأوجه غموض لا تزال تمثل حجر عثرة على طريق التقدم نحو التفاوض الجاد .

ولهذا يفضل وفدي إعادة تشكيل اللجنة المخصصة في دورة عام ١٩٩٢ لمؤتمر نزع السلاح في إطار البند "حظر التجارب النووية" على أساس نفس الولاية التي نظمت عملها في دورة عام ١٩٩١ . وهذه هي الطريقة التي ننظر بها إلى الفقرة ٣ من مشروع القرار

A/C.1/46/L.4

السيد أوسوليغان (استراليا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تأمسف

استراليا لامتناعها عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/46/L.28 الخاص بـ مؤتمر تعديل معاهدة الحظر الجزئي للتجارب النووية . وتعلق استراليا ، كما تعرف المؤفود أهمية كبيرى على إبرام معاهدة للحظر الشامل للتجارب . وقد صوتت اللجنة صباح اليوم على مشروع قرار خاص بهذا الموضوع ، وكانت استراليا من بين مقدميه . وقد أسعدنا كثيرا حصول هذا المشروع على تأييد واسع النطاق .

وقد اضطررنا مع ذلك لامتناع عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/46/L.28 لأسباب ليس أقلها أن استراليا مازالت تعتقد أن مؤتمر نزع السلاح هو المدخل المناسب للتفاوض حول معاهدة للحظر الشامل للتجارب .

ومع ذلك ، تقدر استراليا عظيم التقدير الجهود التي بذلها وزير خارجية اندونيسيا السيد العطاس ، فيما أجراه من مشاورات نتعشم أن تسهم في التوصل قريبا إلى معاهدة للحظر الشامل للتجارب .

الرئيسى (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : قبل أن تشرع اللجنة في البت في مشاريع القرارات الواردة في المجموعة ٤ ، أعطى الكلمة لممثل باكستان ليعرض مشروع القرار A/C.1/46/L.30 .

السيد كمال (باكستان) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : يشرفني أن أعرض مشروع القرار A/C.1/46/L.30 المتصل بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب آسيا والذي تشارك في تقديمها ببنغلاديش وبباكستان .

يشهد العالم حالياً تطورات تاريخية في ميدان نزع السلاح . فالصورة السياسية الدولية الجديدة ، ومن أبرز معالمها انتهاء المواجهة الأيديولوجية ، بعثت في التفوه آمالاً مفعمة بالتفاؤل . وعلى الرغم من هذه الخلفية ، مازالت التوترات الناجمة عن المخازعات والصراعات الإقليمية تلقي بظلالها على السلم والأمن الدوليين وتهديهما . ومن ثم فإننا لا يمكن أن تكون مفالين في تأكيidنا لما يتسم به مقترحنا من أهمية متزايدة فيما يتعلق بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب آسيا .

إن مقدمي مشروع القرار ولاه منها لالتزامهما الراسخ بتخلص العالم من الأسلحة النووية ، مازلاً على اقتناع بجدوى بجعل أكبر عدد ممكن من المناطق خالية من تلك الأسلحة إلى أن يتحقق الهدف المتمثل في إقامة عالم خال من الأسلحة النووية .

ولقد اعتبرت الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة ، وكذا بلدان عدم الانحياز في قمتها التاسعة التي عقدت في بلغراد عام ١٩٨٩ بأهمية إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في مناطق مختلفة من العالم .

وفي اعتقاد مقدمي مشروع القرار أن الهدف المشترك المتمثل في نزع السلاح على الصعيد العالمي يمكن أن يستمد رزحها من إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية . وتلك المناطق ليست غاية في حد ذاتها . كما أنه لا يقصد من ورائها أن تكون بديلاً عن النهج العالمي الشامل لنزع السلاح النووي . وهي تعد أيضاً من التدابير الحيوية لبناء الثقة في سياق نزع السلاح الإقليمي .

ويتوافق لجنوب آسيا ، في اعتقادنا ، من الشروط ما يلزم لتمكين بلدان المنطقة من المضي صوب الهدف المتمثل في إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية . فجميع بلدان المنطقة تأخذ على عاتقها الالتزام بجعل تلك المنطقة خالية من الأسلحة النووية . وقد أصدرت ، على أرفع مستوى ، إعلانات تؤكد فيها تعهدها بـ لا تحصل على أسلحة نووية أو تستحدثها أو تصنعها .

ونحن نعتقد بصدق بأن إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية يعد إحدى الوسائل التي يمكن أن تسهم بصورة فعالة في منع انتشار الأسلحة النووية في منطقتنا بقبول دولها كافة للالتزامات متساوية وغير تمييزية .

ولقد أكدت باكستان مرارا وتكرارا التزامها بـ لا تحصل على الأسلحة النووية أو تصنعها وبـ لا تستخدم الطاقة النووية إلا في الأغراض السلمية . وطرحت باكستان على امتداد السنين سلسلة من المقترنات القصد منها جعل منطقة جنوب آسيا خالية من الأسلحة النووية .

وفي حزيران/يونيه من هذا العام ، اقترح رئيس وزراء باكستان أن تقوم الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي والمصين بالتشاور مع الهند وباكستان بغية وضع ترتيبات منصفة وغير تمييزية لكفالة عدم انتشار الأسلحة النووية في جنوب آسيا . وذلك المقترن الاستشرافي يعبر عن رغبتنا الحقيقية في أن تركز بلدان جنوب آسيا جهودها على التنمية الاقتصادية عن طريق تحويل الموارد المخصصة للدفاع حاليا إلى الأغراض الإنمائية .

ولقد أعد مشروع القرار A/C.1/46/L.30 المتعلق بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب آسيا على غرار القرار ٥٣/٤٥ الذي أيدته الدول الأعضاء في الأمم المتحدة في العام الماضي بأغلبية ساحقة . ويحذونا وطيد الأمل أن يعطي اعتماد مشروع القرار هذا دفعة أخرى لدول منطقتنا تشجعها على المضي قدما صوب إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب آسيا . ومن ثم نأمل أن يمنع المجتمع الدولي مرة أخرى ، تأييده العريض لمشروع القرار المذكور .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أعطي الكلمة الان للوفود

الراغبة في الإدلاء ببيانات تعليلا للتصويت قبل التصويت .

السيد شاه (الهند) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : لقد طلب وفد الهند الكلمة لكي يدللي برأيه بشأن مشروع القرار A/C.1/46/L.30 .

إن مشروع القرار هذا هو تقريرها نفع القرار ٥٣/٤٥ المؤرخ في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ . والواقع إن فحوى هذا القرار لم يتغير كثيراً على مدى أكثر من ١٥ عاماً منذ أن قدم لأول مرة .

وقد أعربت الهند عن تحفظاتها على فكرة القرار في الأمم المتحدة مسراً وتكراراً وبقوة . وموقف الهند معروف تماماً ، وهو يستند إلى مبادئ معيّنة تحدد سياستنا في مجال نزع السلاح . فنزع السلاح النووي قضية عالمية لابد من حلها على نطاق عالمي . وهو ليس مسألة إقليمية . وهدف نزع السلاح النووي الذي يؤدي إلى نزع السلاح العام الكامل لا يمكن تحقيقه بتدابير جزئية . ونحن لم نعتبر قط أن إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية أمر يتفق مع التوجه العالمي . والواقع إن انتشار الأسلحة النووية على نطاق عالمي ، وزعها ووضعها في مناطق مختلفة من العالم أمر يقلل من فعالية المناطق الخالية من الأسلحة النووية في تعزيز نزع السلاح النووي على نطاق عالمي .

ويدرك وفد بلدي أن الأمم المتحدة قد أيدت قيام مناطق خالية من الأسلحة النووية في بقاع أخرى من العالم . وي ينبغي أن نتذكر أن الأمم المتحدة لم تقرر ذلك إلا بعد أن تم التوصل إلى تعريف مناسب للمنطقة المعنية ، يقوم على الإدراك المحيج لمداها الجغرافي ، وبعدأخذ كل الشواغل الأمنية للدول المعنية في الاعتبار .

ومن الشروط المسبقة الضرورية لآلية ترتيبات إقليمية إجراء مشاورات مسبقة فيما بين الدول المعنية واحتراها الكامل في تلك الترتيبات . وفي الحالات التي لا تتحقق فيها هذه الشروط المسبقة ، أو التي يكون قد وضع فيها تعريف ممطئ لمنطقة ما ، أو التي لا يكون فيها توافق آراء ، فإن إقرار اللجنة المقترن من هذا القبيل يكون أمراً لا معنى له . ووفد بلدي لا يعلم أن هناك آلية جهود من جانب مقدم مشروع القرار المعروض لإجراء مشاورات مسبقة فيما بين الدول المعنية في المنطقة الجغرافية التي تشملها شواغل الهند الأمنية .

ويرى وفد بلدي أن مشروع القرار هذا هو واحد من تلك الطقوس المممة التي نشهدها في اللجنة الأولى والتي لا تخدم أي غرض حقيقي لتنزح السلاح . لذلك سيمصوت وفـد بلدي ضد مشروع القرار A/C.1/46/L.30 .

السيد بيرثوم (موريشيوں) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : نظراً لأن وفـد بلدي يتكلـم لأول مـرة في الدورة الحالية ، اسـمحوا لي بـأن أـنضم إـلى المـتكلـميـن الذين سـبقـوني فـي تـهـنـيـتـكـم ، سـيدـي الرـئـيـس ، عـلـى اـنتـخـابـكـم رـئـيـساً لـلـجـنة . لقد طـلـبـتـ الـكـلـمـة لـكـي أـعـلـنـ ما يـلـي تـعلـيـلاً لـتـموـيـتـي قـبـلـ التـصـوـيـتـ عـلـى مـشـرـوعـ القرـارـ A/C.1/46/L.30ـ قـيـدـ النـظـرـ إـلـىـ بـشـائـ إـنـشـاءـ مـنـطـقـةـ خـالـيـةـ مـنـ الـأـسـلـحـةـ النـوـوـيـةـ فـيـ جـنـوبـ آـسـيـاـ .

إن الظروف المسائدة الان على الساحة الدولية تملـي على موريشيوں أن تـعلـلـ الطـرـيقـةـ الـتـيـ سـتصـوـتـ بـهـاـ عـلـىـ مـشـرـوعـ القرـارـ هذاـ . الواقعـ إنـ مـورـيشـيوـںـ كـانـتـ قدـ قـرـرـتـ الـابـقاءـ عـلـىـ الـمـوقـفـ الـذـيـ اـتـخـذـتـهـ فـيـ السـنـوـاتـ الـاخـرـىـ بـشـائـ إـنـشـاءـ مـنـطـقـةـ خـالـيـةـ مـنـ الـأـسـلـحـةـ النـوـوـيـةـ فـيـ جـنـوبـ آـسـيـاـ . ولكنـ مـورـيشـيوـںـ تـعـيـ أـيـضاـ أـنـ عـدـدـاـ مـنـ التـفـيـراتـ الـجـذـرـيـةـ قدـ حـدـثـ فـيـ الـعـالـمـ فـيـ الـمـيـادـيـنـ السـيـاسـيـةـ وـالـعـسـكـرـيـةـ وـحتـىـ النـوـوـيـةـ . وـفـيـ هـذـاـ السـيـاقـ ، أـودـ أـنـ أـؤـكـدـ عـلـىـ أـهـمـيـةـ اـنـتـهـاءـ الـحـربـ الـبـارـدـةـ ، وـإـلـاعـانـاتـ بـعـيـدةـ الـأـشـرـ الـتـيـ صـدرـتـ عـنـ الـوـلـاـيـاتـ الـمـتـحـدـةـ وـالـاـتـحـادـ السـوـفـيـاتـيـ بـشـائـ خـفـرـ تـرـسـانـاتـ أـسـلـحـتـهـاـ الـنـوـوـيـةـ ، وـالـقـرـارـ الـذـيـ اـتـخـذـتـهـ فـرـنـسـاـ وـالـمـيـانـ بـالـانـضـامـ إـلـىـ مـعـاهـدـةـ دـعـمـ اـنـتـشـارـ الـأـسـلـحـةـ الـنـوـوـيـةـ الـتـيـ هـيـ ذـاتـهاـ سـيـجـرـيـ استـعـراـضـهاـ فـيـ عـامـ ١٩٩٥ـ .

وـكـلـ ذـلـكـ يـبـشـرـ بـخـيـرـ لـلـمـسـتـقـبـلـ ، وـإـذـاـ مـاـ اـسـتـمـرـ هـذـاـ الـاتـجـاهـ فـيـانـهـ سـيـعـنـيـ أـنـ حاجـةـ الـبـلـدـانـ إـلـىـ التـمـسـكـ بـمـوـاقـفـهـاـ التـقـليـدـيـةـ إـزـاءـ مـسـائـلـ الـأـمـنـ الـاقـلـيـمـيـ وـالـعـالـمـيـ ستـكونـ أـقـلـ . وـمـنـ شـمـ ، فـيـانـ مـورـيشـيوـںـ إـذـ تـنـعـمـ كـلـ هـذـاـ فـيـ اـعـتـبارـهـاـ قـدـ تـعـيـدـ النـظـرـ فـيـ مـوـقـفـهـاـ تـجـاهـ هـذـهـ الـمـسـائـلـ فـيـ الـمـسـتـقـبـلـ حـسـبـاـ تـقـضـيـهـ الـظـروفـ .

الـرـئـيـسـ (ترجمـةـ شـفـوـيـةـ عنـ الانـكـلـيـزـيـةـ) : تـمـضـيـ الـلـجـنةـ الانـ إـلـىـ التـصـوـيـتـ عـلـىـ مـشـرـوعـ القرـارـ A/C.1/46/L.30ـ . أعـطـيـ الـكـلـمـةـ لـأـمـينـ الـلـجـنةـ لـيـدـلـيـ بـبـيـانـ .

السيد خيرادي (أمين اللجنة) (ترجمة هجوية عن الانكليزية) : مشروع

القرار A/C.1/46/L.30 مقدم من باكستان وبنغلاديش ، وقد تولى عرضه ممثل باكستان في الجلسة الثالثة والثلاثين للجنة الأولى يوم ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ .

الرئيس (ترجمة هجوية من الانكليزية) : لقد طلب إجراء تصويت مسجل .

أجري تصويت مسجل .

المؤيدون : ألبانيا ، أنغولا ، استراليا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بيلاروس ، بلجيكا ، بين ، بوتسوانا ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، بوركينا فاسو ، بوروندي ، الكاميرون ، كندا ، الرأس الأخضر ، جمهورية إفريقيا الوسطى ، تشاد ، هيلي ، الصين ، كولومبيا ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوت ديفوار ، تشيكوسلوفاكيا ، جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية ، جيبوتي ، أكوادور ، مصر ، فيجي ، فنلندا ، ألمانيا ، هانا ، اليونان ، غواتيمالا ، غينيا ، غيانا ، ايران (جمهورية - الاسلامية) ، العراق ، ايرلندا ، اسرائيل ، ايطاليا ، جامايكا ، اليابان ، الأردن ، كينيا ، الكويت ، لاتفيا ، لبنان ، ليسوتو ، ليبريا ، الجمهورية العربية الليبية ، لوكسمبورغ ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطا ، المكسيك ، المغرب ، موزامبيق ، ناميبيا ، نيبال ، هولندا ، نيوزيلندا ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، عمان ، باكستان ، بحث ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ، البرتغال ، قطر ، رومانيا ، رواندا ، ساموا ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سنغافورة ، جزر سليمان ، إسبانيا ، سري لانكا ، السودان ، سورينام ، مو aziيلندا ، تايلندا ، توغو ، تونس ، تركيا ، أوغندا ، اوكرانيا ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ،

الإمارات العربية المتحدة ، المملكة المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الولايات المتحدة الأمريكية ، أوروجواي ، فنزويلا ، زائير ، زيمبابوي .

المعارضون : بوتان ، الهند ، موريشيوس .

الممتنعون : أفغانستان ، الجزائر ، الأرجنتين ، النمسا ، البرازيل ، كوبا ، قبرص ، الدانمرك ، استونيا ، أثيوبيا ، فرنسا ، غرينادا ، أيسلندا ، اندونيسيا ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، لختنستاين ، ليتوانيا ، مدغشقر ، منغوليا ، ميانمار ، النرويج ، جمهورية كوريا ، السويد ، فييت نام ، يوغوسلافيا .

اعتمد مشروع القرار A/C.1/46/L.30 بأغلبية ١٠٤ أصوات مقابل ٣ أصوات مع امتناع ٢٥ عضوا عن التصويت .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أعطي الكلمة الان للوفود التي ترغب في تعليل تصويتها .

السيد ستيلز (النمسا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تود النمسا أن تشير إلى مشروع القرار A/C.1/46/L.30 .

لقد رحبت النمسا دائماً بإنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية وأيدت ذلك . ويستند تشديدها على النهج الإقليمية إلى تفهمها بأن مسائل نزع السلاح المعقّدة ينبغي أن تعالج على الصعيد المنشورة . وعلى ذلك ، ينبغي أن تعالج المشاكل الإقليمية أو الجوانب الإقليمية للمسائل العالمية في إطار إقليمي أو حتى دون إقليمي .

ومع ذلك ، تدرك النمسا بأن هناك بعض الشروط المسبقة التي ينبغي تلبيتها قبل أن يكون بالإمكان تأييد إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية بقرار من الجمعية العامة . وأهم تلك الشروط المسبقة هو تأييد كل بلدان المنطقة المعنية للمبادرة ذات الصلة . ونظراً لأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب آسيا يلقى معارضة مستمرة من البلدان المعنية ، فقد قررت النمسا الامتناع عن التصويت .

السيد كرامولين (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) (ترجمة

شفوية عن الروسية) : إن الاتحاد السوفيتي داعية لا يكل لإنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في هنـت مناطق العالم ، لأن هذا الإجراء سيكون إسهاما هاما في إرساء وتنمية نظم الامن والتعاون الاقليميـة . كما أن تعزيز نظام عدم انتشار الأسلحة النووية يساعد أيضا على حل مشكلة التخفيف التدريجي للترسانـات النووية بغية تحقيق الهدف النهائي في إزالـة إزالة شاملـة . ونحن نفهم أن إنشـاء هذه المناطق ينبغي في كل حالة على حدة أن يتـلقـ تمامـا مع الحالـة في المـنـطـقة المعـنىـة وـأن يـعـكـس اهـتمـام جميع الدول المشـترـكة فيها .

وفيما يـتعلق بـإنشاء منـاطـق خـالـية منـالـأـسـلـحـةـ الـنوـوـيـةـ فيـ جـنـوبـ آـسـيـاـ ،ـ أـيدـىـ إـعـادـ مـشـروـعـ يـكـونـ مـقـبـولاـ لـجـمـيعـ بـلـدـانـ الـمـنـطـقـةـ لـكـيـ تـعـتـمـدـ الـجـمـعـيـةـ الـعـامـةـ .ـ وـقـدـ رـأـيـناـ ،ـ وـلـازـالـ شـرـىـ ،ـ أـنـهـ يـنـبـيـ لـهـذـهـ الـمـسـالـةـ أـنـ تـكـوـنـ مـوـضـعـ مـشـاـورـاتـ بـيـنـ الـأـطـرـافـ الـمـعـنىـةـ .ـ وـمـشـروـعـ الـقـرـارـ الـذـيـ اـعـتـمـدـ لـلـتـوـصـيـفـتـ الـحـالـيـةـ لـاـيـعـارـضـ مـعـ الـمـبـداـ السـالـفـ الـذـكـرـ .

الـسـيـدـ لـيدـوـفـارـ (ـالـوـلـاـيـاتـ الـمـتـحـدـةـ الـأـمـرـيـكـيـةـ)ـ (ـتـرـجمـةـ شـفـوـيـةـ عـنـ

الـانـكـلـيـزـيـةـ) : شـارـكـ وـفـدـ الـوـلـاـيـاتـ الـمـتـحـدـةـ شـانـيـةـ هـذـاـعـامـ فـيـ تـايـيدـ الـقـرـارـ الـتـقـليـديـ الـمـتـعـلـقـ بـإـشـاءـ مـنـاطـقـ خـالـيـةـ مـنـالـأـسـلـحـةـ الـنوـوـيـةـ فيـ جـنـوبـ آـسـيـاـ (ـA/C.1/46/L.30ـ) .ـ إـلاـ أـنـ الـوـلـاـيـاتـ الـمـتـحـدـةـ تـوـدـ أـنـ تـشـيرـ إـلـىـ تـقـطـيـنـ تـعلـيلـاـ لـتـموـيـتـهاـ .ـ أـوـلـاـ ،ـ وـنـحنـ نـشـقـ بـأـنـ جـمـيعـ دـوـلـ الـمـنـطـقـةـ مـتـحـيـطـ عـلـمـاـ بـمـقـلـةـ خـامـةـ بـالـفـقـرـةـ ٢ـ مـنـ مـنـطـقـةـ خـالـيـةـ مـنـ الـأـسـلـحـةـ الـنوـوـيـةـ ،ـ عـنـ اـتـخـادـ أيـ إـجـرـاءـ يـتـنـافـسـ مـعـ هـذـاـ الـهـدـفـ .ـ شـانـيـاـ ،ـ يـوـدـ وـفـدـنـاـ أـيـضاـ أـنـ يـنـوـهـ بـأـنـ الـهـارـةـ فـيـ الـفـقـرـةـ الـثـالـثـةـ مـنـ الـدـيـبـاجـةـ إـلـىـ إـشـاءـ مـنـاطـقـ خـالـيـةـ مـنـ الـأـسـلـحـةـ الـنوـوـيـةـ فـيـ مـنـاطـقـ أـخـرىـ مـنـ الـعـالـمـ لـاـ يـشـكـلـ تـايـيدـاـ مـطلـقاـ مـنـ جـانـبـ الـوـلـاـيـاتـ الـمـتـحـدـةـ إـلـىـ إـشـاءـ هـذـهـ الـمـنـاطـقـ عـلـىـ صـعـيـدـ عـالـمـيـ .ـ

السيد هيلتيينيوس (السويد) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) :

السويد في عدة مناسبات عن موقفها الايجابي من إنشاء مناطق خالية من الاسلحة النووية . ذلك أن هذه المناطق قد تساعد على بناء الثقة وقد يكون لها اثر إيجابي على المناخ السياسي وعلى الامن في المنطقة . فيإنشاء منطقة خالية من الاسلحة النووية يستلزم عدم امتلاك دول المنطقة لاسلحة نووية . وعلاوة على ذلك ، ينبغي لتلك الدول ألا تقوم بوزع اسلحة نووية على اراضيها . وهناك عنصر أساسى آخر هو التزام الدول الحائزة لاسلحة النووية بعدم استخدام ، او التهديد باستخدام ، الاسلحة النووية ضد اهداف في تلك المنطقة .

وفيما يتعلق بالاقتراحات المحددة بشأن إنشاء هذه المناطق ، يجب أن يكون من الشروط الأساسية المسألة أن تقبل جميع الدول في المنطقة بالمبادرة المتعلقة بإنشاء هذه المنطقة وأن تتعاون في إنشائها . وتمشيا مع هذا المبدأ ، امتنعت السويد عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/46/L.30 ، المتصل بإنشاء منطقة خالية من الاسلحة النووية في جنوب آسيا ، لأن الدول المعنية صوتت ضد مشروع القرار .

السيد باتوكاليو (فنلندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) :

الكلمة لا عمل تصويت فنلندا على مشروع القرار A/C.1/46/L.30 ، المعنى "إنشاء منطقة خالية من الاسلحة النووية في جنوب آسيا" . صوتنا لصالح مشروع القرار لأن فنلندا تؤيد بصورة عامة الجهد الرامي إلى إنشاء مناطق خالية من الاسلحة النووية . إلا أننا نرى أن عملية إنشاء منطقة خالية من الاسلحة النووية في أي اقليم ينبغي أن تحظى بتأييد جميع الدول المعنية .

السيد لي (جمهورية كوريا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) :

الكلمة لا عمل تصويتنا على مشروع القرار A/C.1/46/L.30 . وفقا للوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة والإعلان الختامي للمؤتمر الاستعراضي الثالث لاطراف معاهدة عدم انتشار الاسلحة النووية ، فإن إنشاء منطقة خالية من الاسلحة النووية ينبغي أن يأخذ في الحسبان الظروف الخاصة بالاقاليم المعنية وخصائصها ، وأن يستند إلى ترتيبات تتوصل إليها دول المنطقة بحرية . ولقد امتنع وفي عن التصويت على مشروع القرار على ضوء حقيقة عدم وجود توافق في الآراء بين بلدان المنطقة .

السيد ويستنومورتي (اندونيسيا) (ترجمة هجوية عن الانكليزية) :

وقد اندونيسيا في تعليق تصويته على مشروع القرار A/C.1/46/L.30 ، المتصل بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب آسيا . الذي اعتمدته اللجنة للتو .

إن موقف اندونيسيا إزاء إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية معروف جيدا . فاندونيسيا ، بالإضافة إلى البلدان الأخرى في رابطة أمم جنوب شرق آسيا ، تواصل بذل جهود تستهدف الترويج لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب شرق آسيا وفقا للوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية الأولى المكرمة لمنع السلاح . في الفقرتين ٣٣ و ٦٠ من تلك الوثيقة أعلنت الجمعية العامة أن إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية على أساس ترتيبات تتولم إليها دول المنطقة المعنية بحرية تشكل تدابيرًا هاماً من تدابير نزع السلاح . وفي الفقرة ٦١ أضافت الجمعية العامة أنه يتبع تشجيع عملية إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في أجزاء مختلفة من العالم ، وأنه ينفي للدول المشاركة في هذه المناطق أن تتعهد بالامتثال التام لجميع أهداف ومقاصد ومبادئ الاتفاقيات أو الترتيبات التي تنشأ بموجبها المناطق الخالية من الأسلحة النووية .

وعلى ضوء حقيقة أن الجهود الرامية إلى التوصل إلى اتفاق بشأن هذه المسألة لم تستكمل بعد ، امتنع وفي عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/46/L.30 .

السيدة كاسترو دي باريث (كوستاريكا) (ترجمة هجوية عن الإسبانية) :

صوتت كوستاريكا لصالح مشروع القرار A/C.1/46/L.30 ، المعنون "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب آسيا" ، لأنها دأبت بصورة تقليدية على تأييد إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في أجزاء مختلفة من العالم حيثما قدمت اقتراحات بهذا الصدد .

وكان طبيعياً أن يبدأ هذا الموقف بتقديمنا الراسخ لمعاهدة تلاتيلوكو ، التي أنشئت بموجبها أول منطقة خالية من الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية . وقد دأبنا على الدوام على الاسترشاد بهذا المعيار في تأييد مختلف المبادرات الرامية إلى إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في مناطق أخرى .

السيد باتيوك (أوكرانيا) (ترجمة شفوية عن الروسية) :

أوكرانيا مؤيدا مشروع القرار A/C.1/46/L.30 بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب آسيا . وبهذه الطريقة أردنا أن نعرب بوضوح تام عن تأييدهما المستمر لآلية جهود تبذل للحد من انتشار الأسلحة النووية ، سواء على الصعيد العالمي أو على الصعيد الإقليمي ، وللمبادرات التي تتخذها الدول لدى اعتماد مثل هذه التدابير في آية منطقة .

والنتيجة الحتمية لاتخاذ هذه المبادرات هي تعزيز الامن في المنطقة وكذلك التعاون بين الدول . وكما ذكرنا من قبل ، فإننا نعتقد أن تدابير إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية لا يمكن أن تنفذ بنجاح إلا بالمشاركة الطوعية لجميع الدول في المنطقة المعنية ، بالإضافة إلى مشاركة الدول المهمة ذات النفوذ التي ترحب دول المنطقة بمشاركتها .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) :

مشاريع القرارات الواردة في المجموعة ٥ . وستبدأ اللجنة أولاً بالبت في مشروع القرار A/C.1/46/L.16 .

أعطي الكلمة لأمين اللجنة .

السيد خيرادي (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) :

مشروع القرار A/C.1/46/L.16 ، ٤٥ دولة ، وعرضه ممثل استراليا في الجلسة الثلاثين للجنة الأولى ، بتاريخ ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ ، وقائمة مقدمي مشروع القرار كما يلي : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، إسبانيا ، استراليا ، إكوادور ، ألمانيا ، أيرلندا ، أيسلندا ، إيطاليا ، بابوا غينيا الجديدة ، البرتغال ، بلجيكا ، بلغاريا ، بولندا ، بوليفيا ، تايلاند ، تركيا ، تشيكوسلوفاكيا ، الجمهورية الدومينيكية ، جمهورية كوريا ، الدانمارك ، رومانيا ، ساموا ، سنغافورة ، السويد ، شيلي ، فرنسا ، الفلبين ، فنلندا ، فييت نام ، قبرص ، كندا ، كوستاريكا ، كولومبيا ، لكسنبرغ ، مصر ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، النرويج ، النمسا ، نيوزيلندا ، هنغاريا ، هولندا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اليابان ، يوغوسلافيا ، اليونان .

الرئيس (ترجمة هجوية عن الانكليزية) : لقد أعرب مقدمو مشروع القرار A/C.1/46/L.16 عن رغبتهم في أن تعتمد اللجنة دون تصويت . إذا لم أسمع أي اعتراض ، سأعتبر أن اللجنة تود أن تتصرف وفقاً لذلك .

· اعتمد مشروع القرار A/C.1/46/L.16 .

الرئيس (ترجمة هجوية عن الانكليزية) : تب提ت اللجنة الان في مشروع القرار A/C.1/46/L.36 .

أعطي الكلمة لامين اللجنة .

السيد خيراده (امين اللجنة) (ترجمة هجوية عن الانكليزية) : قدم مشروع القرار A/C.1/46/L.36 A/C.1/46/L.47 دولة ، وعرضته ممثلة كندا في الجلسة الثلاثين للجنة الأولى بتاريخ ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ . وقائمة مقدمي مشروع القرار كما يلى : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الارجنتين ، اسبانيا ، استراليا ، افغانستان ، المانيا ، اوروجواي ، اوكرانيا ، ايرلندا ، ايسلندا ، ايطاليا ، البرازيل ، البرتغال ، بلجيكا ، بلغاريا ، بولندا ، بوليفيا ، بيلاروس ، تايلاند ، تركيا ، تشيكوسلوفاكيا ، الدانمرك ، رومانيا ، السويد ، هيلي ، فرنسا ، الفلبين ، فنزويلا ، فنلندا ، فييتنام ، قبرص ، كندا ، كومستاريكا ، لكسمبرغ ، ماليزيا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، منغوليا ، ميانمار ، النرويج ، النمسا ، نيوزيلندا ، الهند ، هندوراس ، هولندا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اليابان ، اليونان .

الرئيس (ترجمة هجوية عن الانكليزية) : أعرب مقدمو مشروع القرار A/C.1/46/L.36 عن رغبتهم في أن تعتمد اللجنة دون تصويت . إذا لم أسمع أي اعتراض ، سأعتبر أن اللجنة تود أن تتصرف وفقاً لذلك .

· اعتمد مشروع القرار A/C.1/46/L.36 .

الرئيس (ترجمة هجوية عن الانكليزية) : أعطي الكلمة لممثل كوري لبيتكلم في نقطة نظام .

السيد لي (جمهورية كوريا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أود أن

أؤكد أن وفد بلادي مدرج في قائمة مقدمي مشروع القرار الذي اعتمد توا .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : سيرد بياناً مثل جمهورية

كوريا في محضر اللجنة .

أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يرغبون في توضيح مواقفهم بشأن مشاريع القرارات في المجموعة ٥ .

السيد مورادي (جمهورية إيران الإسلامية) (ترجمة شفوية عن

الانكليزية) : يقدر وفدي جهود مقدمي مشروع القرار A/C.1/46/L.16 ، المععنون "الأسلحة الكيميائية والبكتريولوجية (البيولوجية) : اتخاذ تدابير لدعم سلطة بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥" . بيد أن وفدي يرغب في تسجيل النقاط التالية :

أولاً ، نعتقد أنه كان ينبغي أن تعرّب الفقرة الرابعة من الديباجة عن استنكار استعمال الأسلحة الكيميائية والتهديد باستعمالها .

ثانياً ، نرى أنه كان ينبغي الإشارة في الجزء الأخير من الفقرة ٣ من المنطوق إلى إزالة استعمال الأسلحة الكيميائية والتهديد باستعمالها .

ثالثاً ، إن مفهومنا فيما يتعلق بالفقرة ٤ هو أن أنشطة المؤتمرات الإقليمية والدولية لمنع السلاح والمقررات الموازية المستخدمة من قبل الحكومات الوطنية ، التي تهدف كذلك إلى التعجيل بإبرام اتفاقية الأسلحة الكيميائية ، يجب أن تتفق اتفاقاً كاملاً مع مقررات مؤتمر نزع السلاح ومع مشروع تلك الاتفاقية .

رفعت الجلسة الساعة ١٣٠٠